٢ - كتابُ المياه

وفي النسخة الهندية (كتابُ المياه منَ الـمُجْتَبَى)

المياه : جمع كثرة لماء ، وجمع القلة أمْوَاه .

قال الفيّومي : الماء أصله مَوَه ، فقلبت الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ، فاجتمع حرفان خفيَّان ، فقلبت الهاء همزة ، ولم تقلب الألف لأنها أعلت مرة ، والعرب لا تجمع على الحرف إعلالين ، ولهذا يُرَدُّ إلى أصله في الجمع والتصغير ، فيقال : مياه ، ومُوَيه ، وقالوا : أمْوَاه أيضا مثل باب وأبواب ، وربما قالوا : أمواء بالهمز على لفظ الواحد . انتهى (١)

أي هذا كتاب تذكر فيه أحكام المياه ، وقوله : « من المجتبى » أي حال كون كتاب المياه من جملة الكتب التي تذكر في الكتاب المسمى بـ«المجتبى» أي المختار ، سـمِّيَ به لأنه انتخبه من سننه الكبرى ، ويسمى أيضا بـ«المجتنى» ، وتقدم الكلام عليه مستوفى في مقدمة هذا الشرح .

---

(١) المصباح جـ٢ ص٥٨٦ .

قال الله عز وجل : ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ (١)
وقال عز وجل : ﴿ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ ﴾ (٢)
وقال تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ (٣)

بدأ المصنف رحمه الله كتاب الطهارة بآية الطهارة ثم أتبعها بأحاديث الطهارة من حديث رقم ١ ، إلى حديث رقم ٣٢٤ .

فكل هذه الأحاديث مُبَيِّنَةٌ لمعنى قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم . . ﴾ [المائدة : آية٦] ، لأن الآية سيقت لبيان الوضوء والغسل والتيمم الذي يكون نائبا عنهما عند فقد الماء، وعدم القدرة على استعماله ، فما ذكره من هذه الأحاديث في الأبواب السابقة كلها بيان وتوضيح للآية المذكورة ، لأن الأحاديث شارحة للآية ، قال الله تعالى : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ [النحل : آية٤٤] ، ولبعضهم :

فَهُوَ المُبَيِّنُ للكتَاب وإنَّما نَطَقَ النَّبيُّ لنَا به عَنْ رَبِّهِ

ثم إنه شرع يبين أدلة أحكام المياه ، فصَدَّرَ الكتاب بالآيات المذكورة ، ثم أتبعها بالأحاديث لما ذكرناه .

فإن قيل : إن كثيرا من أحاديث كتاب المياه ذكرها المصنف في كتاب الطهارة فلماذا أعادها هنا ؟

أجيب بأنه إنما ذكرها هناك استطرادًا وتبعًا ، فلم يكتف بذلك ، بل وضع لها هذا الكتاب ليبحث عنها أصالة ، ولو ترك تكرارها ، كما فعل في الكبرى لكان أولى . والله أعلم .

---

(١) سورة الفرقان آية ٤٨ . (٢) سورة الأنفال آية ١١ . (٣) المائدة آية ٦ .

شرح الآيات الكريمات

(**قال الله تعالى : ﴿وأنزلنا من السماء ماء﴾**) ظاهر الآية أن الماء مُنَزَّل من نفس السماء ، فلا حاجة إلى ادعاء المجاز في معنى السماء ، فيقال : إن المراد بالسماء هو السحاب ، لأن السماء يطلق على كل ما علاك ، فالصحيح أن الماء ينزل من السماء ، ثم من السحاب ، وأما ما يعتقده الفلاسفة من أن المطهر من بُخَار البحر بواسطة السحاب ، حتى قال الهُذَلي [من الطويل] :

شَرِبْنَ بماءِ البَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ   مَتَى لُجَجٍ خُضْرٍ لَهُـنَّ نَئِيجُ

فباطل يخالف ظواهر الكتاب والسنة .

(**طهورا**) قال العلامة القرطبي رحمه الله : « ماء طهورا » يتطهر به كما يقال : وَضوء للماء الذي يُتوضأ به ، وكل طَهُور طاهر ، وليس كل طاهر طهوراً ، فالطَهور - بفتح الطاء - : الاسم ، وكذلك الوَضُوء والوَقُود ، وبالضم : المصدر ، وهذا هو المعروف في اللغة ، قاله ابن الأنباري ، فَبَيَّن أنَّ الماء المنزل من السماء طاهر في نفسه ، مطهر لغيره ، فإن الطَّهُور مبالغة في طاهر ، وهذه المبالغة اقتضت أن يكون طاهرا مطهرا ، وإلى هذا ذهب الجمهور .

وقيل : إن « طهورا » بمعنى طاهر ، وهو قول أبي حنيفة ، وتعلق بقوله تعالى : ﴿ وسقاهم ربهم شرابا طهوراً ﴾[الإنسان: آية٢١] يعني طاهرا ، وبقول الشاعر [من الطويل] :

خَلِيْلَيَّ هَلْ في نَظْرَةٍ بَعْـدَ تَوبَةٍ   أُدَاوِي بِـهَا قَلْبِي عَلَيَّ فُجُورُ

إِلَى رُجَّحِ الأَكْفَالِ غِيدٍ مِنَ الظِّبَا   عِـذَابِ الثَّنَايَا رِيْقُهُنَّ طَهُورُ

فوصف الريق بأنه طهور ، وليس بمطهر ، وتقول العرب : رجل

نَؤُوم ، وليس ذلك بمعنى مُنيم لغيره ، وإنما يرجع ذلك إلى فعل نفسه .

وأجيب عن هذا بأن وصف شراب الجنة بأنه طهور يفيد التطهير عن أوضار الذنوب ، وعن خساس الصفات ، كالغلّ والحَسَد ، فإذا شربوا هذا الشراب يطهرهم الله من رحض الذنوب ، وأوضار الاعتقادات الذميمة ، فَجَاءُوا الله بقلب سليم ، ودخلوا الجنة بصفات التسليم ، وقيل لهم : ﴿ سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين ﴾ [الزمر : آية٧٣] ولما كان حكمه في الدنيا بزوال حكم الحدث بجريان الماء على الأعضاء كانت تلك حكمته ورحمته في الآخرة . وأما قول الشاعر :

..... رِيقُهُنَّ طَهُورُ

فإنه قصد بذلك المبالغة في وصف الريق بالطهورية لعُذُوبته ، وتعلقه بالقلوب ، وطيبه في النفوس ، وسكون غليل المحب برشفه حتى كأنه الماء الطهور .

وبالجملة فإن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازات الشعرية ، فإن الشعراء يتجاوزون في الاستغراق حد الصدق إلى الكذب ، ويسترسلون في القول حتى يخرجهم إلى البدعة والمعصية ، وربما وقعوا في الكفر من حيث لا يشعرون . ألا ترى إلى قول بعضهم (من الطويل) :

وَلَوْ لَمْ تُلامِسْ صَفْحَةَ الأرْضِ رِجْلُهَا لَمَا كُنْتُ أدْري عِلَّةً للتَّيَمُّمِ

وهذا كفر صراح نعوذ بالله منه (١) .

وقال العلامة الفيومي : وطَهُور قيل : مبالغة ، وأنه بمعنى طاهر ، والأكثر أنه لوصف زائد ، قال ابن فارس : قال ثعلب : الطَّهُور هو الطاهر في نفسه المُطَهِّر لغيره ، وقال الأزهري أيضا : الطهور في اللغة :

---

(١) تفسير القرطبي ببعض تصرف جـ٣ ص٣٩/ ٤٠ .

هو الطاهر المطهر ، قال : وفعول في كلام العرب لمعان : منها فَعُول لما يُفْعل به ، مثل الطَّهور لما يُتَطَهَّر به ، والوَضوء لما يُتوضأ به ، والفَطُور لما يُفطر عليه ، والغَسول لما يُغتسل به ، ويُغسل به الشيء ، وقوله ﷺ: « هو الطَّهُور ماؤه » أي هو الطاهر المطهر ، قاله ابن الأثير ، قال : وما لم يكن مطهرا فليس بطَهور . وقال الزمخشري : الطَّهور : البليغ في الطهارة ، قال بعض العلماء : ويُفهم من قوله : ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهورا ﴾ أنه طاهر في نفسه مطهر لغيره ، لأن قوله : « ماء » يفهم منه أنه طاهر ، لأنه ذُكر في معرض الامتنان ، ولايكون ذلك إلا بما يُنتفَعُ به ، فيكون طاهرا في نفسه ، وقوله : « طهورا » يُفهَم منه صفة زائدة على الطهارة وهي الطهورية .

فإن قيل : فقد ورد طَهور بمعنى طاهر كما في قوله : ريْقُهُنَّ طَهُورُ .

فالجواب : أنَّ وروده كذلك غير مُطَّرد ، بل هو سماعي ، وهو في البيت مبالغة في الوصف ، أو واقع موقع طاهر لإقامة الوزن ، ولو كان طهور بمعنى طاهر مطلقا لقيل : ثوب طَهُور ، وخَشَب طَهُور ، ونحو ذلك ، وذلك ممتنع (١).

قال الجامع عفا الله عنه : فتحصل من هذا أنَّ كون الطهور بمعنى الطاهر المطهِّر هو قول أكثر أهل اللغة ، وخلافه ضعيف يبطله قوله تعالى : ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ﴾ ، والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿ **وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به** ﴾ [الأنفال : الآية ١١] حكَى الزجاج أن الكفار يوم بدر سبقوا المؤمنين إلى ماء بدر ، فنزلوا عليه ، وبقي المؤمنون لا ماء لهم ، فأنزل الله المطر ليلة بدر، والذي في سيرة ابن إسحاق وغيره : أن المؤمنين هم الذين سبقوا

(١) المصباح المنير جـ١ ص٣٧٩-٣٨٠.

إلى ماء بدر ، وأنه منع قريشا من السبق إلى الماء مطر عظيم ، ولم يصب المسلمين منه إلا ما شَدَّ لهم دَهْس(١) الوادي ، وأعانهم على المسير (٢) .

قال : وقوله ﴿ **ليطهركم به** ﴾ أي من حدث أصغر أو أكبر ، وهو تطهير الظاهر ﴿ **ويذهب عنكم رجز الشيطان** ﴾ أي من وسوسة أو خاطر سيء ، وهو تطهير الباطن (٣) .

وقوله تعالى : ﴿ **فتيمموا** ﴾ أي اقصدوا ، لأن التيمم لغة القصد ، يقال : تيممت الشيء قصدته ، وتيممت الصعيد : تعمدته ، وتيممته بسهمي ورمحي : قصدته دون من سواه ، وقال ابن السكيت : قوله ﴿فتيمموا ﴾ أي اقصدوا ، ثم ذكر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مسح الوجه واليدين بالتراب . وقال ابن الأنباري : في قولهم : قد تيمم الرجل : معناه : قد مسح التراب على وجهه ، وهذا خلط للمعنى اللغوي بالمعنى الشرعي ، فإن العرب لاتعرف التيمم بمعنى مسح الوجه واليدين ، وإنما هو معنى شرعي فقط .

﴿ **صعيدا** ﴾ الصعيد وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن ، قاله الخليل ، وابن الأعرابي ، والزجاج ، قال الزجاج : لا أعلم فيه اختلافا بين أهل اللغة ، قال الله تعالى : ﴿ وإنا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا ﴾ [الكهف : آية٨] أي أرضا غليظة لا تنبت شيئا ، وقال تعالى : ﴿فتصبح صعيدا زلقا ﴾ [الكهف : آية٤٠] ، وقال ذو الرمة (من البسيط) :

كَأَنَّهُ بالضُّحَى يَرْمي الصَّعيدَ بِهِ   وَنَابُهُ في عِظَامِ الرَّأْسِ خُرْطُومُ

وإنما سمي صَعيداً ، لأنه نهاية ما يصعد إليه من الأرض ، وجمع الصعيد صُعُدات .

(١) الدهس : المكان اللين برمل ولا تراب ولا طين . المعجم الأوسط .
(٢) فتح القدير للشوكاني جـ٢ ص٢٩١ .
(٣) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٣٠٤ .

﴿ طيبا ﴾ اختلف في معناه ، فقيل : الطاهر ، وقيل : المنبت ، وقيل : الحلال (١).

قال الجامع عفا الله عنه : قد تقدم ذكر اختلاف العلماء في معنى الصعيد ، وأن المختار قول من قال : هو وجه الأرض ، ترابا كان أو رملا أو حجرا، وهو قول مالك ، وأبي حنيفة ، والثوري ، والطبري . فراجع الشرح برقم ٢٠٢/ ٣٢٠ تزدد علمًا . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

٣٢٥- أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ الْجَنَابَةِ ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ الْمَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

رجال هذا الإسناد : ستة

١ - (**سويد بن نصر**) بن سويد المروزي أبو الفضل لقبه الشَّاه ، راوية ابن المبارك ثقة من [١٠] ت ٢٤٠ ، وله ٩٠ سنة ، تقدم في ٤٥/ ٥٥ .

٢ - (**عبد الله بن المبارك**) بن واضح الحنظلي ، مولاهم المروزي ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جُمعت فيه خصال الخير ، من [٨] ت ١٨١ ، وله ٦٣ ، تقدم في ٣٢/ ٣٦ .

(١) المصباح المنير جـ١ ص٣٧٩-٣٨٠.

٣- (**سفيان**) بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ إمام حجة فقيه عابد من رؤوس الطبقة [٧] ت ١٦١ ، وله ٦٤ تقدم في ٣٣/ ٣٧ .

٤- (**سماك**) بكسر السين المهملة وتخفيف الميم - بن حرب بن أوس ابن خالد بن نزَار بن معاوية بن حارثة الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره ، فكان ربما يلقن -٤- .

روى عن جابر بن سمرة ، والنعمان بن بشير ، وأنس بن مالك ، والضحاك بن قيس ، وثعلبة بن الحكم ، وعبد الله بن الزبير ، وطارق ابن شهاب ، وعكرمة ، وغيرهم .

وعنه ابنه سعيد ، وإسماعيل بن أبي خالد ، والأعمش ، وداود بن أبي هند ، وحماد بن سلمة ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم .

قال حماد بن سلمة عنه : أدركت ثمانين من الصحابة ، وقال عبد الرزاق عن الثوري : ما سقط لسماك حديث .

قال الحافظ رحمه الله : هذا الذي نقله عبد الرزاق عن الثوري إنما هو في سماك بن الفضل اليماني ، وأما سماك بن حرب فالمعروف عن الثوري أنه ضعفه . وقال صالح بن أحمد عن أبيه : سماك أصح حديثا من عبد الملك بن عُمَير ، وقال أبو طالب عن أحمد : مضطرب الحديث ، وقال ابن أبي مريم عن ابن معين : ثقة ، قال : وكان شعبة يضعفه ، وكان يقول في التفسير عكرمة ، ولو شئت أن أقول له ابن عباس لقاله ، وقال لي ابن أبي خيثمة : سمعت ابن معين سئل عنه ، ما الذي عابه ؟ قال : أسند أحاديث لم يسندها غيره ، وهو ثقة . وقال ابن عمار : يقولون : إنه كان يغلَط ، ويختلفون في حديثه . وقال العجلي : بكري جائز

الحديث إلا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشيء . وكان الثوري يضعفه بعض الضعف ، ولم يرغب عنه أحد ، وكان فصيحًا عالمًا بالشعر وأيام الناس ، وقال أبو حاتم : صدوق ثقة ، وهو كما قال أحمد . وقال يعقوب بن شيبة : قلت لابن المديني : رواية سماك عن عكرمة ؟ فقال : مضطربة . وقال زكريا بن عدي عن ابن المبارك : سماك ضعيف في الحديث . قال يعقوب : وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وهو في غير عكرمة صالح ، وليس من المتثبتين ، ومن سمع منه قديما مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم ، والذي قاله ابن المبارك إنما نرى أنه فيمن سمع منه بآخره . وقال النسائي : ليس به بأس ، وفي حديثه شيء . وقال صالح جَزَرَةَ : يضعف . وقال ابن خراش : في حديثه لين. وقال ابن حبان في الثقات : يخطئ كثيرا . وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة هل سمع سماك من مسروق شيئا ؟ فقال : لا . وقال النسائي : كان ربما لُقِّنَ ، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة ، لأنه كان يُلَقَّنُ فيَتَلَقَّن . وقال البزار في مسنده : كان رجلا مشهورا لا أعلم أحدا تركه ، وكان قد تغير قبل موته . وقال جرير بن عبد الحميد : أتيته فرأيته يبول قائما فرجعت ، ولم أسأله عن شيء . وقال ابن عدي : ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله ، وهو من كبار تابعي أهل الكوفة ، وأحاديثه حسان ، وهو صدوق لا بأس به . مات سنة ١٢٣(١) علق عنه البخاري ، وأخرج له الباقون .

٥- (**عكرمة**) البَرْبَرِيّ أبو عبد الله مولى ابن عباس ، أصله من البربر كان لحصين بن أبي الحُرّ العنبري فوهبه لابن عباس لما ولي البصرة لعلي ثقة عالم بالتفسير ، ولم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة-٣- .

---

(١) تت جـ٤ ص٢٣٢-٢٣٤ .

روى عن مـولاه ، وعلي بن أبي طالب ، والحسن بن علي ، وأبي هريرة ، وابن عمر ، وغيرهم .

وعنه إبراهيم النخعي ، ومات قبله ، وأبو الشعثاء جابر بن زيد ، والشعبي ، وهما من أقرانه ، وأبو إسحاق السَّبيعي وأبو الزبير ، وقتادة وسماك بن حرب ، وعاصم الأحول ، وحصين بن عبد الرحمن ، وأيوب ، وخالد الحذاء ، وغيرهم .

قال الجامع : قد طَوَّل الحافظ رحمه الله في ترجمة عكرمة في تهذيب التهذيب ، ثم لَخَّص ذلك في هدي الساري ، فأحببت إيراد ما فيه لكونه مُلخصًا .

قال رحمه الله : عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس احتج به البخاري ، وأصحاب السنن ، وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحد في الحج مقرونا بسعيد بن جبير ، وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه ، وقد تعقب جماعة من الأئمة ذلك ، وصنفوا في الذّبّ عن عكرمة منهم أبو جعفربن جرير الطبري ، ومحمد بن نصر المروزي ، وأبو عبدالله ابن منده ، وأبو حاتم بن حبان ، وأبو عمر بن عبد البر ، وغيرهم ، وقد رأيت أن ألخص ما قيل فيه هنا ، وإن كنت قد استوفيت ذلك في ترجمته من مختصري لتهذيب الكمال .

فأما أقوال من وَهَّاهُ فمدارها على ثلاثة أشياء : على رميه بالكذب ، وعلى الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج ، وعلى القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء ، فهذه الأوجه الثلاثة يدور عليها جميع ما طعن فيه :

فأما البدعة فإن ثبتت عليه فلا تضر حديثه لأنه لم يكن داعية مع أنها لم تثبت عليه .

وأما قبول الجوائز فلا يقدح فيه أيضا إلا عند أهل التشديد ، وجمهور

أهل العلم على الجواز كما صنف في ذلك ابن عبد البر .

وأما التكذيب فسنبين وجوه رده بعد حكاية أقوالهم ، وأنه لا يلزم من شيء منه قدح في روايته .

فذكر رحمه الله جميع تلك الأوجه وأجوبتها فكفى وشفى ، تركتها اختصارا واقتصرت على ذكر قسم الثناء فقط لكونه أهم قال رحمه الله :

وإذْ فرغنا من الجواب عما طُعن عليه به ، فلنذكر ثناء الناس عليه من أهل عصره ، وهلمّ جرًا :

قال محمد بن فضيل ، عن عثمان بن حكيم : كنت جالسا مع أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف ، إذ جاء عكرمة فقال : يا أبا أمامة أُذَكِّرك اللهَ هل سمعت ابن عباس يقول : ما حدثكم عني عكرمة فصدقوه ، فإنه لم يكذب عليّ ؟ فقال أبو أمامة : نعم وهذا إسناد صحيح . وقال يزيد النحوي عن عكرمة : قال لي ابن عباس : انطلق فأفْت الناسَ ، وحكى البخاري عن عمرو بن دينار ، قال : أعطاني جابر بن زيد صحيفة فيها مسائل عن عكرمة فجعلت كأني أتباطأ فانتزعها من يدي ، وقال : هذا عكرمة مولى ابن عباس ، هذا أعلم الناس . وقال الشعبي : ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة . وقال حبيب بن أبي ثابت : مَرَّ عكرمة بعطاء ، وسعيد بن جبير ، قال فحدثهم ، فلما قام قلت لهما : أتنكران مما حدث شيئا ؟ قالا : لا . وقال أيوب : حدثني فلان ، قال : كنت جالسًا إلى عكرمة ، وسعيد بن جبير ، وطاوس ، وأظنه قال : وعطاء في نفر ، فكان عكرمة صاحب الحديث يومئذ ، وكأنَّ على رؤوسهم الطير ، فما خالفه منهم أحد إلا أن سعيدا خالفه في مسألة واحدة ، قال أيوب : أرى ابن عباس وكان يقول القولين جميعا ، وقال حبيب أيضا : اجتمع عندي خمسة : طاوس ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ،

وعطاء ، فأقبل مجاهد ، وسعيد يُلقيان على عكرمة المسائل ، فلم يسألاه عن آية إلا فسرها لهما ، فلما نفد ما عندهما جعل يقول : نزلت آية كذا في كذا ، ونزلت آية كذا في كذا . وقال ابن عيينة : كان عكرمة إذا تكلم في المغازي فسمعه إنسان ، قال : كأنه مشرف عليهم يَراهم ، قال : وسمعت أيوب يقول : لو قلت لك : إنَّ الحسن ترك كثيراً من التفسير حين دخل عكرمة البصرة حتى خرج منها لصدقت . وقال عبد الصمد ابن معقل : لما قدم عكرمة الجند أهْدَى له طاوس نجيبا بستين دينارا فقيل له في ذلك ؟ فقال : ألا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس بستين دينارا . وقال الفرزدق بن خراش : قدم علينا عكرمة مرو ، فقال لنا شهر ابن حوشب : ائتوه ، فإنه لم تكن أمة إلا كان لها حبر ، وإن مولى هذا كان حبر هذه الأمة . وقال جرير ، عن مغيرة : قيل لسعيد بن جبير : تعلم أحداً أعلم منك ؟ قال : نعم عكرمة . وقال قتادة : كان أعلم التابعين أربعة ، فذكره فيهم . قال : وكان أعلمهم بالتفسير ، وقال معمر عن أيوب : كنت أريد أن أرحل إلى عكرمة ، فإني لفي سوق البصرة إذ قيل لي : هذا عكرمة ، فقمت إلى جنب حماره ، فجعل الناس يسألونه وأنا أحفظ . وقال حماد بن زيد : قال لي أيوب : لو لم يكن عندي ثقةً لم أكتب عنه . وقال يحيى بن أيوب : سألني ابن جريج هل كتبتم عن عكرمة ؟ قلت : لا ، قال : فاتكم ثلثُ العلم . وقال حبيب بن الشهيد : كنت عند عمرو بن دينار ، فقال : والله ما رأيت مثل عكرمة قط . وقال سلام بن مسكين : كان عكرمة من أعلم الناس بالتفسير . وقال سفيان الثوري : خذوا التفسير من أربعة : فبدأ به . وقال البخاري : ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة ، وقال جعفر الطيالسي عن ابن معين : إذا رأيت إنسانا يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام ، وقال عثمان الدرامي : قلت لابن معين : أيُّما أحب إليك عكرمة عن ابن عباس ، أو

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؟ قال : كلاهما ، ولم يختر . فقلت : فعكرمة ، أو سعيد بن جبير ؟ قال : ثقة ثقة ، ولم يختر ، وقال النسائى في التمييز وغيره : ثقة ، وتقدم توثيق أبي حاتم ، والعجلي ، وقال المروزي : قلت لأحمد بن حنبل : يحتج بحديثه ؟ قال : نعم ، وقال أبوعبد الله محمد بن نصر المروزي : أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة ، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا ، منهم أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو ثور ، ويحيى بن معين ، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه ؟ فقال : عكرمة عندنا إمام الدنيا ، وتعجب من سؤالي إياه ، قال : وحدثنا غير واحد أنهم شهدوا يحيى بن معين ، وسأله بعض الناس عن الاحتجاج بعكرمة ، فأظهر التعجب ، وقال علي بن المديني : كان عكرمة من أهل العلم ، ولم يكن في موالي ابن عباس أغزر علما عنه . وقال ابن منده : قال أبو حاتم : أصحاب ابن عباس عيال على عكرمة . وقال البزار : روى عن عكرمة مائة وثلاثون رجلا من وجوه البلدان ، كلهم رضوا به ، وقال العباس بن مصعب المروزي : كان عكرمة أعلم موالي ابن عباس ، وأتباعه بالتفسير ، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : كان عكرمة من أثبت الناس فيما يروي ، ولم يُحَدِّث عمن هو دونه أو مثله ، أكثرُ حديثه عن الصحابة رضي الله عنهم . وقال أبو جعفر بن جرير : ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في العلم بالفقه والقرآن ، وتأويله وكثرة الرواية للآثار ، وأنه كان عالما بمولاه ، وفي تقريظ جلة أصحاب ابن عباس إياه ووصفهم له بالتقدم في العلم ، وأمرهم الناس بالأخذ عنه ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان ويستحق جواز الشهادة ، ومن ثبتت عدالته لم يُقبل فيه الجرح ، وما تسقط العدالة بالظن ، وبقول فلان لمولاه : لا تكذب عليَّ ، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ،

ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة ، ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب ، وقال ابن حبان : كان من علماء زمانه بالفقه والقرآن ، ولا أعلم أحدا ذمه بشيء - يعني يجب قبوله والقطع به - . وقال ابن عدي في الكامل ومن عادته فيه أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة ، أو على غير الثقة فقال فيه بعد أن ذكر كلامهم في عكرمة : ولم أخرج هنا من حديثه شيئا لأن الثقات إذا رووا عنه فهو مستقيم ، ولم يمتنع الأئمة وأصحاب الصحاح من تخريج حديثه ، وهو أشهر من أن أحتاج إلى أن أخرج له شيئا من حديثه . وقال الحاكم أبو أحمد في الكنى : احتج بحديثه الأئمة القدماء ، لكن بعض المتأخرين أخرج حديثه من حيز الصحاح احتجاجا بما سنذكره ، ثم ذكر حكاية نافع ، وقال ابن منده : أما حال عكرمة في نفسه فقد عَدَّلَه أمة من التابعين منهم زيادة على سبعين رجلا من خيار التابعين ورفعائهم وهذه منزلة لا تكاد توجد منهم لكبير أحد من التابعين على أن من جرحه من الأئمة لم يُمسك عن الرواية عنه ، ولم يَستغن عن حديثه ، وكان حديثه متلقى بالقبول قرنا بعد قرن إلى زمن الأئمة الذين أخرجوا الصحيح على أن مسلمًا كان أسوأهم رأيا فيه ، وقد أخرج له مقرونا .

وقال أبو عمر بن عبد البر : كان عكرمة من جلَّة العلماء ، ولا يقدح فيه كلام من تكلم فيه ، لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه ، وكلام ابن سيرين فيه لا خلاف بين أهل العلم أنه كان أعلم بكتاب الله من ابن سيرين ، وقد يَظُنُّ الإنسانُ ظَنًّا يغضب له ، ولا يملك نفسه ، قال : وزعموا أن مالكا أسقط ذكر عكرمة من الموطأ ولا أدري ما صحته ، لأنه قد ذكره في الحج ، وصرح باسمه ومال إلى روايته عن ابن عباس ، وترك عطاءً في تلك المسألة ، مع كون عطاء أجلّ التابعين في علم المناسك . والله أعلم . انتهى كلام الحافظ رحمه الله (١) .

(١) هدي الساري جـ٢ ص٤٤٦-٤٥١ .

وبالجملة فكلام الناس في توثيقه أكثر من أن يذكر ، وقد أطال النفس الحافظ في الهدي ، فَلْيُرْجَع إليه جـ٢ ص٤٤٦-٤٥١ ، مات سنة ١٠٧ وقيل بعد ذلك . أخرج له الجماعة .

٦- **(ابن عباس)** عبد الله حبر الأمة وبحرها رضي الله عنهما . ت ٦٨ بالطائف وتقدم في ٢٧/ ٣١ .

لطائف هذا الإسناد

منها : أنه من سداسياته ، وأن رواته كلهم ثقات أجلاء ، وأنهم ما بين مروزيين ، شيخه ، وابن المبارك ، وكوفيين ، سفيان ، وسماك ، ومكيين ، أو بصريين ، عكرمة وعبد الله .

ومنها : رواية تابعي ، عن تابعي .

ومنها : أن سماكًا وعكرمة هذا أولُ محلّ ذكرهما .

ومنها : أن صحابيه أحد المكثرين السبعة روى ١٦٩٦ حديثا ، وأنه أحد العبادلة الأربعة .

شرح الحديث

(عن ابن عباس) رضي الله عنهما **(أن بعض أزواج النبي ﷺ)** هي ميمونة رضي الله عنها ، لما أخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس عن ميمونة قالت : أجنبت فاغتسلت من جفنة ، ففضلت فيها فضلة ، فجاء النبي ﷺ يغتسل منه ، فقلت له : إني قد اغتسلت منه ، فقال : « الماء ليس عليه جنابة » فاغتسل منه . ولما رواه ابن ماجه من حديث ميمونة أيضا : «أن النبي ﷺ توضأ بفضل غسلها من الجنابة » (١) .

ولمسلم وأحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « أن

---

(١) المنهل جـ١ ص٢٤١-٢٤٢ .

رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة » **(اغتسلت من الجنابة فتوضأ النبي ﷺ بفضلها)** أي أراد أن يتوضأ ، ولأبي داود : « اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة فجاء النبي ﷺ ليتوضأ منها ، أويغتسل . . » وعند الترمذي : « فأراد أن يتوضأ » بدون شك **(فذكَرَتْ ذلك له)** أي قالت له : إني كنت جنبا ، فاغتسلت من الماء **(فقال : إن الماء لا ينجسه شيء)** وعند أبي داود « إن الماء لا يجنب » أي إن الجنابة لا تتصل به ، فيتنجس .

ومعنى « لا ينجسه شيء » : أي لا يجعله شيء من استعمال الجنب ، أو مخالطته أو غير ذلك نجسًا .

وهذا العموم مخصص بحديث القلتين ، وبالإجماع على أن الماء إذا تغير أحد أوصافه الثلاثة ، الطعم ، أو اللون ، أو الريح ينجس ، كما سيأتي في الباب التالي إن شاء الله تعالى ، وقال السندي : قوله : « لا ينجسه شيء » وفي رواية الترمذي ، وأبي داود ، وابن ماجه : « إن الماء لا يجنب » فمعنى قوله : « لا ينجسه » على وفق تلك الرواية أنه لا ينجسه شيء من جنابة المستعمل أو حدثه ، أي إذا استعمل منه جنب أو محدث فلا يصير البقية نجسا بجنابة المستعمل ، أو حدثه ، وعلى هذا فهذا الحديث خارج عن محل النزاع ، وهو أن الماء هل يصير نجسا بوقوع النجاسة أم لا ؟ وما يتعلق بهذه المسألة . انتهى .

قال الجامع : فيما قاله نظر ، إذ فيه قصر اللفظ العام على السبب ، وهو غير صحيح ، بل الصحيح إجراؤه على عمومه ، فيدخل فيه ما ذكره لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولهذا أورده المصنف بعد الآيات التي ساقها لبيان أن الماء طاهر مطهر ، لا ينجسه شيء مما يخالطه ، إلا ما استثني على ما ذكرناه آنفا .

ومما يدل على أن العموم باق على عمومه : أنه ﷺ أجاب به لما سُئل عن بئر بضاعة ، كما يأتي في الباب التالي إن شاء الله تعالى . وبالله التوفيق وعليه التكلان .

مسائل تتعلق بهذا الحديث

المسألة الأولى : في درجته : حديث ابن عباس رضي الله عنها هذا صحيح . قال الحافظ : وأعله قوم بسماك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه يقبل التلقين ، لكن قد رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم . اهـ فتح جـ١ ص١٦٠ .

المسألة الثانية : في بيان موضع ذكره عند المصنف : أخرجه هنا-٢/ ٣٢٥- بهذا السند فقط .

المسألة الثالثة : فيمن أخرجه معه : أخرجه (د ت ق) .

فأخرجه (د) في الطهارة ، عن مسدد ، عن أبي الأحوص ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما .

وأخرجه (ت) عن قتيبة ، عن أبي الأحوص به ، وقال : حسن صحيح .

وأخرجه (ق) فيه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي الأحوص به . وعن علي بن محمد ، عن وكيع ، عن سفيان ، نحوه [١].

ورواه أحمد ، وابن خزيمة ، والبيهقي ، وروى الدارمي ، والدارقطني نحوه .

المسألة الرابعة : في فوائده :

منها : جواز تطهر الرجل بفضل المرأة ، وإن خلت به ، وبالأولى إذا لم تخل به ، وهو قول مالك ، وأبي حنيفة ، والشافعي ، وجمهور أهل العلم ، وقد تقدم تمام البحث فيه برقم ٢٣٩ .

---

(١) تحفة الأشراف جـ٥ ص١٣٧ .

ومنها : كـون الماء لا يتنجس بملاقـاة نجس ، وهو الـذي أراده المصنف حيث أورده بيانا لمعنى الآيات .

ومنها : كمال حسن خلق النبي ﷺ حيث كـان لا يترفع على أهله ، بل يغتسل بفضلها . والله أعلم .

« إن أريد إلا الإصـلاح ما استطعت ، ومـا توفـيقي إلا بالله ، عليـه توكلت وإليه أنيب » .

* * * *

١ - بَابُ ذِكْرِ بِئْرِ بُضَاعَةَ

أي هذا باب في ذكر الحديث الوارد في بئر بضاعة .

البئر : أُنثَى ، ويجوز تخفيف الهمزة ، وله جمعان للقلة : أبْآر ساكن الباء على أفعال ، ومن العرب من يقلب الهمزة التي هي عين الكلمة ، ويقدمها على الباء ، ويقول آأبار فتجتمع همزتان ، فتُقلَبُ الثانية ألفا . والثاني : أبْؤر مثل أفْلُس ، قال الفراء : يجوز القلب ، فيقال : آبُر ، وجمع الكثرة بئار ، مثل كتاب ، وتصغيرها بؤيرة ، وتضاف بئر إلى ما يخصصها ، فمنه بئر معونة ، ومنه بيرُحاء ، على لفظ حرف الحاء : موضع بالمدينة مُستَقْبلَ المسجد ، وهي التي وقفها أبو طلحة الأنصاري ، ومنه بئر بضاعة ، بالمدينة أيضا ، قاله الفيومي [١] .

قال الجامع : أما بيرحاء ففيها أقوال لأهل اللغة في ضبطها ومعناها ، سنذكره في موضعه إن شاء الله تعالى .

« وبضاعة » بكسر الباء الموحدة ، وضمها ، وهو المحفوظ في الحديث ، والأكثر لغة : دارٌ لبني ساعدة بالمدينة ، وهم بطن من الخزرج ، وبئرها معلومة ، قال في البدر المنير : بضاعة : اسم لصاحب البئر ، وقيل : اسم لموضعها ، وهي بئر بالمدينة بَصَقَ رسول الله ﷺ ، وبرَّكَ ، وتوضأ في دلو ، ورده فيها ، وكان إذا مرض مريض يقول له : اغتسل بمائها ، فيغتسل ، فكأنما نشط من عقال ، وهي في ديار بني ساعدة معروفة . اهـ [٢] .

---

(١) المصباح المنير جـ١ ص٦٨ .
(٢) المنهل جـ١ ص٢٣٢ .

٣٢٦- أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ، وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا لُحُومُ الكِلاَبِ ، والحَيْضُ والنَّتْنُ؟ فَقَالَ : « المَاءُ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

رجال هذا الإسناد : ستة

١ - (**هارون بن عبد الله**) بن مروان البغدادي أبو موسى الحَمَّال البَزَّاز ثقة من [١٠] ت سنة ٢٤٣ ، وقد ناهز ٨٠ ، تقدم ٦٢ .

٢- (**أبو أسامة**) حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار [٩] تقدم في ٥٢ .

٣- (**الوليد بن كثير**) المخزومي أبو محمد المدني ثم الكوفي ، صدوق عارف بالمغازي ، رمي برأي الخوارج من [٦] ت١٥١ ، تقدم في ٤٤/ ٥٢ .

٤- (**محمد بن كعب**) بن سليم بن أسد أبو حمزة ، وقيل : أبو عبد الله المدني من حلفاء الأوس ، القرظي نسبة إلى بني قريظة ، كان أبوه من سبي بني قريظة ، سكن الكوفة ثم المدينة -٣- .

روى عن العباس بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، وعمرو بن العاص ، وأبي ذر ، وأبي الدرداء ، يقال : إن الجميع مرسل ، وعن فضالة بن عبيد ، والمغيرة بن شعبة ، ومعاوية ، وكعب بن عجرة ، وأبي هريرة ، وزيد بن أرقم ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعبد الله بن يزيد الخطمي ، وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، والبراء ، وجابر ، وأنس ، وغيرهم .

روى عنه أخوه عثمان ، والحكم بن عتيبة ، ويزيد بن أبي زياد ، وابن عجلان ، وموسى بن عبيدة ، وأبو معشر ، وأبو جعفر الخطمي ، ويزيد بن الهاد ، والوليد بن كثير ، وآخرون .

قال ابن سعد : كان ثقة عالما كثير الحديث ورعا ، وقال العجلي : مدني تابعي ثقة رجل صالح عالم بالقرآن ، وقال البخاري : إن أباه كان ممن لم يُنبت يوم قريظة فترك ، ثم ساق بإسناده عن محمد بن كعب قال : سمعت ابن مسعود فذكر حديثا ، وقال : لا أدري أحفظه أم لا ؟ وقال أبو داود : سمع من علي ، ومعاوية ، وابن مسعود ، قال : وسمعت قتيبة يقول : بلغني أنه رأى النبي ﷺ ، وقال الترمذي : سمعت قتيبة يقول : بلغني أن محمد بن كعب وُلد في حياة النبي ﷺ . قال الحافظ رحمه الله : وهذا لا حقيقة له ، وإنما الذي ولد في عهده ﷺ هو أبوه ، فقد ذكروا أنه كان من سبي بني قريظة ممن لم يحتلم ، ولم يُنْبتْ فخَلَّوا سبيله ، حكى ذلك البخاري في ترجمة محمد . اهـ .

وقال يعقوب بن شيبة : ولد في آخر خلافة علي سنة ٤٠ ، ولم يسمع من العباس ، وجاء عن النبي ﷺ من طرق أنه قال : « يخرج من أحد الكاهنَين رجل يدرس القرآن دراسة لا يدرسها أحد يكون بعده » قال ربيعة : فكنا نقول : هو محمد بن كعب ، والكاهنان قريظة والنضير ،

وقال عون بن عبد الله : ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن منه ، وقال ابن حبان : كان من أفاضل أهل المدينة علما وفقها ، وكان يقص في المسجد فسقط عليه وعلى أصحابه سقف ، فمات هو وجماعة معه تحت الهدم سنة ١١٨ ، وقيل : سنة ١٠٨ ، وقيل : ١١٧ ، وهو ابن ٧٨ سنة ، وقيل : ١١٩ ، وقيل : سنة ١٢٠ ، وقيل غير ذلك أخرج له الجماعة[١] .

٥- (**عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع**) الأنصاري وقيل : عبيدالله ابن عبد الله ، وقيل : عبد الله ، وقيل : إنهما اثنان مستور-٤- .

روى عن أبيه ، وأبي سعيد ، وجابر .

وعنه محمد بن كعب القرظي ، وهشام بن عروة ، وسَليط بن أيوب وعبد الله بن أبي سلمة . قال ابن حبان في الثقات : عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ، روى عن جابر ، وعنه هشام بن عروة ، ثم قال : عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خَديج كنيته أبو الفضل ، مات سنة ١١١ روى عن أبيه ، وعنه سليط بن أيوب . انتهى .

روى أبو داود ، والترمذي ، والنسائي من رواية القرظي عنه عن أبي سعيد حديث بئر بضاعة ، وأخرجه أبو داود من رواية سليط بن أيوب عنه عن أبي سعيد ، وسمى بعضهم أباه عبد الله . وروى النسائي من حديث هشام بن عروة عنه ، عن جابر حديث : « من أحيى أرضا ميتة » وسمى أباه عبد الرحمن . قال الحافظ : قال ابن القطان الفاسي : في هذا الرجل خمسة أقوال : فذكر الثلاثة ، وزاد ما ذكره البخاري عن يونس بن بكير : عبد الله بن عبد الرحمن ، فهذا القول رابع ، والخامس قاله محمد بن سلمة عن ابن إسحاق : عبد الرحمن بن رافع ، ثم قال : وكيف ما كان فهو ممن لا يعرف له حال ، وقال ابن منده : عبيد الله بن عبد الله بن رافع

---

(١) تت جـ٩ ص٤٢٠-٤٢٣ .

مجهول ، نعم صَحَّحَ حديثه أحمد بن حنبل وغيره ، وقد نص البخاري على أن قول من قال : عبد الرحمن بن رافع وَهَم ، والله أعلم .

أخرج له أبو داود ، والترمذي ، والنسائي (١) .

٦- (**أبو سعيد الخدري**) سعد بن مالك بن سنان صحابي ابن صحابي رضي الله عنهما تقدم في ١٦٩/ ٢٦٢ .

لطائف هذا الإسناد

منها : أنه من سداسياته .

ومنها : أن رواته كلهم ثقات ، إلا عبيد الله بن عبد الرحمن فمجهول .

ومنها : أن محمد بن كعب وعبيد الله هذا الباب أول محلّ ذكرهما .

ومنها : أن صحابيه أحد المكثرين السبعة روى ١١٧٠ حديثا .

شرح الحديث

(**عن أبي سعيد الخدري**) رضي الله عنه (**قال : قيل : يا رسول الله أنتوضأ**) بتاءين خطابا له ﷺ ، وسيأتي في الرواية التالية أن السائل هو أبو سعيد الخدري ، وفي النسخة الهندية « أنتوضأ » بنون فتاء ، على صيغة المتكلم مع غيره ، قال السيوطي : قال النووي : إنه تصحيف ، فَرَدَّه عليه العراقي . أي أيجوز لنا أن نتوضأ (**من بئر بضاعة**) بكسر الباء وضمها ، وهو الأكثر تقدم أنها اسم لصاحب البئر ، وقيل لموضعها ، وتلك البئر معروفة (**وهي بئر**) جملة حالية من بئر بضاعة (**يُطرح فيها لحوم الكلاب**) أي جيفها (**والحِيَض**) بكسر ففتح جمع حِيْضَة - بكسر فسكون - كسدرة وسدر ، وهي الخرقة التي تستعملها المرأة في وقت الحيض للاستثفار بها ، وهو سد محل خروج الدم ، أو لمسح الدم بها .

---

(١) تت جـ٧ ص٢٧-٢٨ .

(والنَّتَن) بنون مفتوحة ، فتاء مثناة ساكنة ، ، وتكسر ، أو بفتحتين وهو الشيء الذي له رائحة كريهة ، والمراد ههنا الشيء النجس كالعذرة والجيفة ، من قولهم : نَتِنَ يَنْتَنُ من باب ضَرَبَ وتَعِبَ ، فهو نَتِن ، بفتح فكسر ، ويقال : أنتن فهو مُنتن ، ونَتُنَ نُتُونة ونَتَانَة من باب قَرُب ، فهو نَتِين كقَرِيب . والمراد أنهم كانوا يُلقون هذا الأشياء في الصحاري ، وخلف بيوتهم ، فيجري عليها السيل ، ويُلقيها في تلك البئر ، لكونها منخفضة .

قال الخطابي رحمه الله : قد يَتَوَهَّم كثير من الناس إذا سمع هذا الحديث أن هذا كان منهم عادة ، وأنهم كانوا يأتون هذا الفعل قصدا وتعمدا ، وهذا مما لا يجوز أن يظن بذمي ، بل بوثني فضلا عن مسلم ، فلم يزل من عادة الناس قديما وحديثا مسلمِهم وكافرِهم تنزيهُ المياه وصونها عن النجاسات ، فكيف يُظَنُّ بأهل ذلك الزمان وهم أعلى طبقات أهل الدين ، وأفضلُ جماعة المسلمين ، والماء ببلادهم أعز ، والحاجة إليه أمس أن يكون هذا صنيعَهم بالماء وامتهانَهم له ؟ وقد لَعَنَ رسولُ الله ﷺ من تَغَوَّط في موارد الماء ومشارعه ، فكيف من اتخذ عيون الماء ومنابعه رَصَدًا للأنجاس ومُطَّرَحًا للأقذار ! هذا مما لا يليق بحالهم ، وإنما كان ذلك من أجل أن هذه البئر موضعها في حدور من الأرض ، وأن السيول كانت تكسح هذه الأقذار من الطرق والأفنية ، وتحملها وتُلقيها فيها ، وكان الماء لكثرته لا تؤثر فيه هذه الأشياء ، ولا تُغَيِّره ، فسألوا رسول الله ﷺ عن شأنها ليعلموا حكمها في الطهارة والنجاسة ، فكان من جوابه لهم « أن الماء لا ينجسه شيء » يريد الكثير منه الذي صفته صفة ماء هذه البئر في غزارته وكثرة جِمَامه [١] ، لأن السؤال إنما وقع عنها

---

(١) الجمام بالكسر جمع جَمّ . قال المجد : الجَمّ : الكثير من كل شيء ، كالجميم ، ومن الظهيرة ، والماء : معظمه ، كجمّته ، جمعه جمام ، وجُمُوم . اهـ « ق » .

بعينها ، فخرج الجواب عليها ، وهذا لا يخالف حديث القلتين ، إذ كان معلوما أن الماء في بئر بضاعة يبلغ القلتين ، فأحد الحديثين يوافق الآخر ، ولا يناقضه ، والخاص يقضي على العام ، ويُبيِّنُه ، ولا ينسخه (١) .

(**فقال**) ﷺ (**الماء**) أل فيه للعهد الحضوري ، والمعهود ماء بئر بضاعة، ويحتمل أن تكون للاستغراق ، وهو الأقرب (**طهور**) بفتح الطاء المهملة : أي طاهر مطهر كما تفيده صيغة المبالغة .

(**لا ينجسه شيء**) قال السندي : أي ما دام لا يغيره ، وأما إذا غيره ، فكأنه أخرجه عن كونه ماء ، فما بقي على الطهورية ، لكونها صفة الماء ، والمُغَيّر كأنه ليس بماء .

قال الجامع : يعنى أن هذا العام مخصوص بما إذا لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة ، لونه ، أو ريحه ، أو طعمه ، فإنه إذا تغير أحدها تنجس بالإجماع ، قلت : وكذلك مخصوص بما إذا لم يبلغ القلتين على المذهب الراجح ، لحديث القلتين ، وقد تقدم تحقيق البحث في هذا في ٤٤/ ٥٢ فارجع إليه تزدد علمًا . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

مسائل تتعلق بهذا الحديث

المسألة الأولى : في درجته : حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه صحيح ، كما يأتي تحقيق الكلام فيه قريبًا .

المسألة الثانية : في بيان مواضع ذكره عند المصنف :

أخرجه المصنف في هذا الباب -١/ ٣٢٦- بالسند المذكور ، والسند الآتي ١/ ٣٢٧ .

المسألة الثالثة : فيمن أخرجه معه : أخرجه (د) في الطهارة عن أبي كريب ، والحسن بن علي الحُلْواني ، ومحمد بن سليمان الأنباري ، ثلاثتهم عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، عن

(١) معالم السنن جـ١ ص٧٣.

عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي سعيد رضي الله عنه ، وعن أحمد بن أبي شعيب ، وعبد العزيز بن يحيى الحَرَّانيَّين كلاهما عن محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن سَليط بن أيوب ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، به .

وأخرجه (ت) فيه عن هَنَّاد بن السَّريّ ، والحسن بن علي الحُلواني ، وغير واحد ، كلهم عن أبي أسامة به ، وقال : حسن . ورواه أحمد ، والدارقطني ، والحاكم ، والبيهقي .

المسألة الرابعة : في فوائده :

منها : كون الماء طهورا ، لا ينجسه شيء مما يخالطه ما لم يتغير أحد أوصافه ، للإجماع على نجاسته بذلك ، وما لم يكن أقل من القلتين ، لحديث القلتين .

ومنها : سؤال أهل العلم في الأشياء التي تلتبس على الإنسان ، ليكون على بصيرة منها .

ومنها : نجاسة هذه الأشياء التي هي لحوم الكلاب والحِيَض والنَّتْن ، كالعَذرة والجيفَة .

المسألة الخامسة : في الكلام على هذا الحديث :

قال الحافظ رحمه الله في تلخيص الحبير في الكلام على هذا الحديث ما نصه : وقال - يعني الترمذي - حديث حسن ، وقد جوّده أبو أسامة ، وصححه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبو محمد بن حزم ، ونقل ابن الجوزي : أن الدارقطني قال : إنه ليس بثابت ، ولم نرَ ذلك في العلل له ، ولا في السنن[1] ، وقد ذكر في العلل الاختلاف فيه على ابن

---

(١) سيأتي أن الدارقطني قال في حديث أبي أمامة : ولا يثبت هذا الحديث فلعل ابن الجوزي أراد ذلك ، لا حديث أبي سعيد هذا . فتنبه .

إسحاق وغيره ، وقال في آخر الكلام عليه : وأحسنها إسنادًا رواية الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، يعني عن عبيد الله بن عبد الرحمن ابن رافع ، عن أبي سعيد ، وأعله ابن القطان بجهالة راويه عن أبي سعيد واختلاف الرواة في اسمه واسم أبيه ، قال ابن القطان : وله طرق أحسن من هذه ، قال قاسم بن أصبغ في مصنفه : حدثنا محمد بن وَضَّاح ، ثنا عبد الصمد بن أبي سكينة الحلبي بحلب ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد ، قال : قالوا : يا رسول الله إنك تتوضأ من بئر بضاعة ، وفيها ما يُنَجِّي[1] الناس والمحائض والخبث فقال رسول الله ﷺ: « الماء لا ينجسه شيء » .

وقال محمد بن عبد الملك بن أيمن في مستخرجه على سنن أبي داود : حدثنا محمد بن وضاح به ، قال ابن وضَّاح : لقيت ابن أبي سكينة بحلب ، فذكره ، وقال قاسم بن أصبغ : هذا من أحسن شيء في بئر بضاعة ، وقال ابن حزم : عبد الصمد مشهور ، قال قاسم : ويروى عن سهل بن سعد في بئر بضاعة من طرق هذا خيرها .

وقال ابن منده في حديث أبي سعيد : هذا إسناد مشهور ، قلت : ابن سكينة الذي زعم ابن حزم إنه مشهور ، قال ابن عبد البر وغير واحد : إنه مجهول ، ولم نجد عنه راويا إلا محمد بن وضاح .

وقال الحافظ أيضا : وفي الباب عن جابر بلفظ : « إن الماء لا ينجسه شيء » وفيه قصة رواها ابن ماجه ، وفي إسناده أبو سفيان طريف بن شهاب ، وهو ضعيف متروك ، وقد اختلف فيه على شريك الراوي عنه، وعن ابن عباس بلفظ : « الماء لا ينجسه شيء » رواه أحمد ، وابن خزيمة وابن حبان ، ورواه أصحاب السنن بلفظ : « إن الماء لا يُجْنبُ »

(١) يقال : نَجَا الغائط نجوًا من باب قتل : خرج ، ويسند الفعل إلى الإنسان أيضا ، فيقال : نجا الرجل : إذا تغوط ، ويتعدى بالتضعيف . اهـ المصباح جـ٢ ص٥٩٥ .

وفيه قصة ، وقال الحازمي : لا يعرف مُجَوَّدا إلا من حديث سماك بن حرب ، عن عكرمة ، وسماك مختلف فيه ، وقد احتج به مسلم .

وعن سهل بن سعد رواه الدارقطني ، وعن عائشة بلفظ : « إن الماء لا ينجسه شيء » رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى ، والبزار ، وأبو علي بن السكن في صحاحه من حديث شريك ، ورواه أحمد من طريق أخرى صحيحة ، لكنه موقوف ، وفي المصنف ، والدارقطني من طريق داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب ، قال :«أنزل الله الماء طهورا لا ينجسه شيء » .

ورواه الدارقطني من حديث ثوبان بلفظ : « الماءُ طهور لا ينجسه شيء ، إلا ما غلب على ريحه ، أو طعمه » وفيه رشدين بن سَعْد ، وهو متروك ، وقال ابن يونس : كان رجلا صالحا ، لاشك في فضله ، أدركته غفلة الصالحين ، فخلط في الحديث .

وعن أبي أمامة مثله ، رواه ابن ماجه والطبراني ، وفيه رشدين أيضًا ، ورواه البيهقي بلفظ : « إن الماء طاهر ، إلا أن تغير ريحه أو طعمه ، أو لونه بنجاسة تَحْدُث فيه » أورده من طريق عَطيّة بن بَقيّة ، عن أبيه ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن أبي أمامة ، وفيه تعقيب على من زعم أن رشدين بن سعد تفرد بوصله . ورواه الطحاوي ، والدارقطني من طريق راشد بن سعد مرسلا بلفظ : « الماء لا ينجسه شيء ، إلا ما غلب على ريحه ، أو طعمه » ، زاد الطحاوي : « أو لونه » وصحح أبو حاتم إرساله . قال الدارقطني في العلل : هذا الحديث يرويه رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح ، عن راشد بن سعد ، عن أبي أمامة ، وخالفه الأحوص بن حكيم ، فرواه عن راشد بن سعد مرسلا ، وقال أبو أسامة ، عن أبي الأحوص ، عن راشد .

قال الدارقطني : ولا يثبت هذا الحديث .

قال الجامع : الظاهر أنه يريد الاستثناء ، فقط ، والله أعلم .

وقال الشافعي : ما قلت : من أنه إذا تغير طعم الماء ، وريحه ، ولونه كان نجسا يُروى عن النبي ﷺ من وجه لا يُثبتُ أهل الحديث مثله ، وهو قول العامة لا أعلم بينهم اختلافا ، وقال النووي : اتفق المحدثون على تضعيفه .

وقال ابن المنذر : أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعما ، أو لونا ، أو ريحا فهو نجس ، انتهى كلام الحافظ رحمه الله ببعض تصرف (١) .

قال الجامع عفا الله عنه : الحاصل أن حديث أبي سعيد صحيح ، كما صححه الأئمة أحمد ، ويحيى بن معين ، وابن حزم ، وحسنه الترمذي وهو وإن كان بمفرده لا يصح ، إلا أن شواهده تصححه ، كما عرفت تفصيلها في كلام الحافظ رحمه الله . وقد استوفيت الكلام على مذاهب العلماء في الماء الذي وقعت فيه نجاسة ، عند الكلام على حديث القلتين ٤٤/ ٥٢ بما أغنى عن إعادته هنا ، فارجع إليه تزدد علمًا . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

---

(١) التلخيص الحبير جـ١ ص١٣-١٥ .

٣٢٧- أَخْبَرَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ ابْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ - وَكَانَ مِنَ العَابِدِينَ - عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي نَوْفٍ ، عَنْ سَلِيطٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ، فَقُلْتُ : أَتَتَوَضَّأُ مِنْهَا ، وَهِيَ يُطْرَحُ فِيهَا مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّتْنِ ؟ فَقَالَ : « المَاءُ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

رجال هذا الإسناد : ثمانية

١ - **(العباس بن عبد العظيم)** بن إسماعيل العنبري ، أبو الفضل البصري ثقة حافظ من كبار [١١] ت سنة ٢٤٠ ، تقدم في ٩٦/ ١١٩ .

٢ - **(عبد الملك بن عمرو)** القَيْسي أبو عامر العَقَدي البصري ثقة-٩-

روى عن أيمن بن نابل وعكرمة بن عمار ، وقرة بن خالد ، وإبراهيم ابن طهمان ، وغيرهم .

وعنه أحمد وإسحاق ، وعلي ، ويحيى ، والمُسنَدي ، وأبو خيثمة ، وعباس العنبري ، وغيرهم .

قال سليمان بن داود القزاز : قلت لأحمد : أريد البصرة ، عمن أكتب ؟ قال : عن أبي عامر العقدي ، ووهب بن جرير . وقال عثمان الدارمي ، عن ابن معين : صدوق ، وقال النسائي : ثقة مأمون ، وقال ابن مهدي : كتبت حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ أبي عامر العقدي، رواه السراج عن محمد بن يونس ، عن سليمان بن الفرج ، عن ابن مهدي . قال السراج : والعَقَد قوم من قيس ، وهم صنف من الأزد . وقال أبو زكرياء الأعرج النيسابوري : كان إسحاق إذا حدثنا عن أبي عامر قال : ثنا أبو عامر الثقة الأمين . قال ابن سعد : كان ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن شاهين في الثقات : قال عثمان الدارمي : أبو عامر ثقة عاقل ، مات سنة ٢٠٤ ، وقيل : سنة ٢٠٥ ، أخرج له الجماعة [١].

٣- (**عبد العزيز بن مسلم**) القَسْمليُّ [٢] مولاهم أبو زيد المروزي ، ثم البصري ، ثقة عابد ربما وهم -٧- .

روى عن أبي إسحاق الهمداني ، وعبد الله بن دينار ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وابن عجلان وغيرهم .

وعنه ابن مهدي ، وأبو عامر العقدي ، وعبد الصمد بن عبد الوارث وإسحاق بن عمر بن سليط ، وآخرون .

قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ثقة ، وقال أبو عامر العقدي : ثنا عبد العزيز وكان من العابدين . وقال يحيى بن إسحاق : ثنا عبد العزيز وكان من الأبدال . وقال النسائي : ليس به بأس

---

(١) تت جـ٦ ص٤٠٩-٤١٠ .

(٢) القسملي بفتح القاف وسكون السين وفتح الميم آخره لام ، نسبة إلى القَسَاملة بفتح القاف : قبيلة من الأزد نزلت البصرة ، فنسبت المحلة إليهم أيضا أفاده في اللباب جـ٣ ص٣٧ .

وقال ابن نمير والعجلي : ثقة ، وقال يحيى بن حسان كان من أفاضل الناس ، وقال ابن خراش : صدوق ، وقال ابن حبان في الثقات : أصله من مرو ، وقال أيضا في كتاب الصحابة : ربما وهم فأفحش ، مات سنة ١٦٧ في ذي الحجة . أخرج له البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي [١] .

٤- (**مُطَرِّف**[٢] **بن طَرِيف**) الحارثي ، ويقال : الجارفي أبو بكر ، ويقال: أبو عبد الرحمن الكوفي ، ثقة فاضل من صغار -٦- .

روى عن الشعبي ، وأبي إسحاق السبيعي ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، وحبيب بن أبي ثابت ، وغيرهم .

وعنه أبو عوانة ، وهشيم ، وأبو جعفر الرازي ، وآخرون .

وثقه أحمد ، وأبو حاتم ، وقال الآجري ، عن أبي داود : قلت لأحمد : أصحاب الشعبي مَنْ أحبهم إليك ؟ قال : ليس عندي فيهم مثل إسماعيل بن أبي خالد ، قلت : ثم من ؟ قال : مطرّف ، وقال في موضع آخر : الشيباني ومطرف[٣] وحصين ، هؤلاء ثقات ، وقال مرة عن أبي داود : بيان فوق مطرف ، ومطرف ثقة ، وابن أبي السفر دونه . وعن الشافعي قال : ما كان ابن عيينة بأحد أشد إعجابا منه بمطرف . وقال ابن المديني : حدثنا سفيان : حدثنا مطرف ، وكان ثقة . وعن محمد بن عمرو الباهلي عن ابن عيينة ، قال مطرف : ما يسرني أني كذبت كذبة ، وأن لي الدنيا وما فيها . وقال داود بن علية : ما أعرف عربيا ولا أعجميا أفضل من مطرف بن طريف . وقال العجلي : صالح

---

(١) تت جـ٦ ص٣٥٦-٣٥٧ .

(٢) بصيغة اسم الفاعل المضعف ، وطريف بفتح أوله وكسر ثانيه . الجامع .

(٣) في نسخة تت : ومطر ، بدون فاء ولعلها تصحيف . الجامع .

الكتاب ثقة ثبت في الحديث ما يُذكر منه إلا الخير في المذهب . وقال ابن شاهين في الثقات : قال عثمان بن أبي شيبة : هو ثقة صدوق ، وليس بثبت ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت . أخرج له الجماعة (١) .

٥- **(خالد بن أبي نوف)** بفتح النون السجستاني ، وقيل خالد الشيباني الذي يروي عن ابن عباس مرسلا ، قاله أبو حاتم . مقبول -٦- .

روى عن سليط بن أيوب ، وقيل : بينهما محمد بن إسحاق ، وعن عطاء بن أبي رباح ، والنعمان صاحب ابن عمر ، والضحاك بن مزاحم .

وعنه مطرف بن طريف ، ويونس بن أبي إسحاق . قال أبو حاتم : يروي ثلاثة أحاديث مراسيل ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وجعل البخاري هذا وخالد بن كثير واحدا ، وعُدَّ من أوهامه ، أخرج له النسائي (٢) .

٦- **(سليط)** بن أيوب بن الحكم الأنصاري المدني . مقبول -٦- .

روى عن أمه ، وعبد الرحمن بن أبي سعيد ، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع ، والقاسم بن محمد .

وعنه خالد بن أبي نوف الشيباني ، وابن إسحاق .

ذكره ابن حبان في الثقات ، أخرج له أبو داود ، والنسائي في قصة بئر بضاعة (٣) .

٧- **(ابن أبي سعيد الخدري)** عبد الرحمن ، أبو حفص ، ويقال : أبو محمد ، ويقال : أبو جعفر . ثقة -٣- .

روى عن أبيه ، وعمارة بن حارثة الضمري ، وأبي حميد الساعدي .

---

(١) تت جـ١٠ ص١٧٢-١٧٣ .

(٢) تت جـ٣ ص١٢٣-١٢٤ .

(٣) تت جـ٤ ص١٦٣ .

وعنه ابناه ربيح ، وسعيد ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وهو من أقرانه ، وسهيل بن أبي صالح ، وصفوان بن سليم ، وشريك بن أبي نمر ، وزيد بن أسلم ، وعمرو بن سليم الزرقي ، وسعيد المقبري ، وعمارة بن غَزِيَّةَ ، وعمران بن أبي أنس ، وسليط بن أيوب ، وغيرهم .

قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مات سنة ١١٢ ، وهو ابن ٧٧ ، وفيها أرخه ابن نُمَير ، وعمرو بن علي . وقال ابن سعد مثل ما قال ابن حبان ، وزاد : كان كثير الحديث ، وليس هو بثبت ، ويستضعفون روايته ، ولا يحتجون به . وقال العجلي : تابعي ثقة . أخرج له البخاري تعليقا ، ومسلم ، والأربعة [١] .

٨- **(أبوسعيد الخدري)** سعد بن مالك الصحابي المذكور في السند الماضي رضي الله عنه

لطائف هذا الإسناد

منها : أنه من ثمانياته ، وأن رواته كلهم ثقات غير خالد بن أبي نوف فمقبول ، وكذا سليط ، وأنهم ما بين بصريين ، وهم الثلاثة الأولون ، وكوفي وهو طريف ، وسجستاني وهو خالد ، ومدنيين وهم الباقون .

ومنها : أن فيه رواية الراوي عن أبيه .

ومنها : أن صحابيه أحد المكثرين السبعة ، كما تقدم في الحديث السابق .

قال الجامع عفا الله عنه : تقدم شرح الحديث والمسائل المتعلقة به ، فلا حاجة إلى الإعادة ، فراجع الحديث السابق ، ٣٢٦ .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

---

(١) تت جـ٦ ص١٨٣-١٨٤ .

٢- بابُ التَّوْقِيتِ في المَاءِ

٣٢٨- أخْبَرنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ المَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةُ ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أبيهِ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَنِ المَاءِ وَمَا يَنُوبُ مِنَ الدَّوَابِّ والسِّبَاعِ ؟ فَقَالَ : « إذَا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ » .

قال الجامع : هذا الحديث قد تقدم في ٤٤/ ٥٢ من كتاب الطهارة متنا وإسناداً إلا عبيد الله ، وهو :

(عبيد الله بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب العدوي المدني أبو بكر ، كان شقيق سالم . ثقة -٣- .

روى عن أبيه ، وأبي هريرة ، والصُّمَيْتَةَ الليثية ، وكان لها صحبة .

وعنه ابنه القاسم ، وابن ابنه خالد بن أبي بكر بن عبيد الله ، وعيسى ابن حفص بن عاصم بن عمر ، وغيرهم .

قال الواقدي : كان أسنَّ من عبد الله بن عبد الله فيما يذكرون ، وكان ثقة قليل الحديث ، وقال أبو زرعة ، والنسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مات في ولاية عبد الواحد النَّصْري ، وكان عَزْلُ النَّصْري سنة ١٠٦ ، وقال العجلي : تابعي ثقة . أخرج له الجماعة (١) .

---

(١) « تت » جـ٧ ص ٢٥ « تد » جـ١٩ ص ٧٧-٧٩ .

وقد تقدم الكلام على هذا السند ، وما وقع فيه من الاضطراب ، وإعلال بعض العلماء له به ، والجواب عن ذلك ، وما في حكمه من اختلاف العلماء في ٤٤/ ٥٢ بما فيه الكفاية ، فارجع إليه تزدد علمًا . وبالله التوفيق، وعليه التكلان .

٣٢٩- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَعْرَابِيًا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ إِلَيه بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا تُزْرِمُوهُ » فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

قال الجامع : هذا الحديث مضى في ٤٥/ ٥٣ ، وتقدم البحث عنه سندًا ومتنًا . ومعنى : «لا تزرموه» : لا تقطعوا عليه بوله .

٣٣٠- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالوَاحِدِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ الزُّهرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعُوهُ ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » .

قال الجامع : هذا الحديث مضى برقم ٤٥/ ٥٦ ، وتقدم الكلام عليه هناك .

تنبيه : وقد وقع غلط في هذا السند ، والصواب كما تقدم في ٤٥/ ٥٦ : أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، عن عمر بن عبد الواحد ، عن الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة . .

ف**(عبد الرحمن بن إبراهيم)** هو القرشي مولاهم الدمشقي المعروف بدُحيم ابن اليتيم ، ثقة حافظ متقن -١٠-ت سنة ٢٤٥- تقدم ٤٥/ ٦٥ .

٢- **(محمد بن عبد الواحد)** صوابه عمر بن عبد الواحد القيسي الدمشقي ، ثقة -٩-ت ٢٠٠- تقدم ٤٥/ ٥٦ .

٣- **(الأوزاعي)** عبد الرحمن بن عمرو أبو عمرو الدمشقي ، ثقة فقيه جليل -٧- تقدم ٤٥/ ٥٦ .

٤- **(عمرو بن الوليد)** صوابه محمد بن الوليد ، وهو أبو الهُذيل الحمصي قاضي حمص ، من مشاهير أصحاب الزهري ثقة ثبت-٧-ت١٤٦- تقدم ٤٥/ ٥٦.

٥- **(الزهري)** محمد بن مسلم المدني ثقة ثبت حجة -٤-تقدم ١/ ١

٦- **(عبيد الله بن عبد الله)** بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني ثقة فقيه -٣- تقدم ٤٥/ ٥٦

٧- **(أبو هريرة)** الصحابي الجليل رضي الله عنه تقدم ١/ ١ .

ولا أدري الخطأ ممن هو ؟ وقد أورده في الكبرى برقم ٣٨/ ٥٤- على الصواب .

«إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب » .

٣- بابُ النَّهْيِ عَنْ اغْتِسَالِ الجُنُبِ فِي المَاءِ الدَّائِمِ

٣٣١- أَخْبَرَنَا الحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرٍو - وَهُوَ ابْنُ الحَارِثِ - عَنْ بُكَيْرٍ ، أَنَّ أَبَا السَّائِبِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ » .

رجال الإسناد : ستة

١- (**الحارث بن مسكين**) بن محمد أبو عمر المصري قاضيها ثقة فقيه-١٠- تقدم ٩/ ٩ .

٢- (**ابن وهب**) عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد المصري ثقة حافظ -٩- تقدم ٩/ ٩ .

٣- (**عمرو بن الحارث**) بن يعقوب أبو يعقوب الأنصاري مولاهم مصري ثقة فقيه -٧- تقدم ٦٣/ ٧٩ .

٤- (**بكير**) بن عبد الله بن الأشج مولى بني مخزوم أبو عبد الله ، أو أبو يوسف المدني نزيل مصر ، ثقة من [٥] تقدم ١٣٥/ ٢١١ .

٥- (**أبو السائب**) المدني الأنصاري مولى ابن أزهر ، يقال : اسمه عبد الله بن السائب ، ثقة من [٣] ١٣٩/ ٢٢٠ .

٦- (**أبو هريرة**) رضي الله عنه . تقدم ١/ ١ .

قال الجامع : تقدم الكلام على هذا الحديث سندا ومتنا في ١٣٩/ ٢٢٠ فليراجع ، وهو حديث متفق عليه .

٤- الوُضُوءُ بِمَاءِ البَحْرِ

٣٣٢- أخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالكٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعيدِ بْنِ أبي سَلَمَةَ ، أنَّ المُغيرَةَ بْنَ أبي بُرْدَةَ أخْبَرَهُ ، أنَّهُ سَمِعَ أبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ ، ونَحْمِلُ مَعَنَا القَليلَ مِنَ المَاءِ ، فَإنْ تَوَضَّأْنَا به عَطِشْنَا ، أفَنَتَوَضَّأُ منْ مَاءِ البَحْرِ ؟ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

رجال الإسناد : ستة

١- (**قتيبة بن سعيد**) البغلاني ثقة ثبت -١٠- تقدم ١/١ .

٢- (**مالك**) بن أنس الإمام المشهور الحجة الثبت-٧-تقدم ٧/٧ .

٣- (**صفوان بن سليم**) المدني أبو عبد الله الزهري مولاهم ثقة مُفْت عابد رمي بالقدر من [٤] ت١٣٢ ، وله ٧٢ سنة . تقدم ٤٧/ ٥٩ .

٤- (**سعيد بن أبي سلمة**) هكذا النسخ هنا ، والصواب سعيد بن سَلَمة بحذف أبي كما في كتب الرجال ، وقد تقدم على الصواب في ٤٧/ ٥٩ . وهو سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق وثقه النسائي من [٦] تقدم بالرقم المذكور .

٥- (**المغيرة بن أبي بردة**) ويقال ابن عبد الله بن أبي بردة ثقة من [٣]

تقدم بالرقم المذكور .

٦- **(أبو هريرة)** رضي الله عنه . تقدم ١/ ١ .

قال الجامع عفا الله عنه : تقدم الكلام على هذا الحديث سندًا ومتنًا في ٤٧/ ٥٩ .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب » .

* * * *

٥- بَابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالبَرَدِ

٣٣٣- أخْبَرَنَا إسْحَاقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ ، ونَقِّ قَلْبِي مِنْ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ » .

رجال الإسناد : خمسة

١- **(إسحاق بن إبراهيم)** الحنظلي المعروف بابن راهويه الحافظ الحجة الثبت -١٠- تقدم ٢/ ٢ .

٢- **(جرير)** بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي نزيل الري ، ثقة ثبت -٨- تقدم ٢/ ٢ .

٣- **(هشام بن عروة)** أبو المنذر المدني ثقة فقيه -٥- تقدم ٤٩/ ٦١ .

٤- **(عروة)** بن الزبير بن العوام ، المدني ثقة حجة فقيه -٣- تقدم ٤٠/ ٤٤ .

٥- **(عائشة)** أم المؤمنين رضي الله عنها . تقدم ٥/ ٥ .

قال الجامع عفا الله عنه : تقدم الكلام على هذا الحديث سندا ومتنا وما يتعلق بهما في ٤٩/ ٦١ ، فلا حاجة إلى إعادته هنا . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

٣٣٤- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ » .

رجال الإسناد : خمسة

١- **(علي بن حجر)** السعدي المروزي ثقة حافظ من صغار [٩] تقدم في ١٣/ ١٣ .

٢- **(جرير)** بن عبد الحميد الضبي ، تقدم في السند السابق .

٣- **(عمارة بن القعقاع)** الضبي الكوفي ثقة [٦] . تقدم ٤٨/ ٦٠ .

٤- **(أبو زرعة بن عمرو بن جرير)** البجلي الكوفي ، قيل : اسمه هرم ، وقيل : غيره ، ثقة [٣] . تقدم ٤٣/ ٥٠ .

٥- **(أبو هريرة)** رضي الله عنه تقدم في ١/ ١ .

قال الجامع : قد تقدم هذا الحديث للمصنف برقم ٤٨/ ٦٠ مطولا ، وسبق شرحه ، وبيان المسائل المتعلقة به هناك ، فارجع إليه تزدد علما ، وبالله التوفيق .

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

* * * *

٦- بَابُ سُؤْرِ الْكَلْبِ

٣٣٥- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَاتٍ » .

رجال الإسناد : ستة

١- (**علي بن حجر**) السعدي ، تقدم في السند السابق .

٢- (**علي بن مسهر**) القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة له غرائب بعد ما أضرَّ من [٨] . تقدم ٥٢/ ٦٦ .

٣- (**الأعمش**) بن سليمان بن مهران أبو محمد الكاهلي مولاهم كوفي ثقة من [٥] . تقدم ١٧/ ١٨ .

٤- (**أبو رَزين**) مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ثقة فاضل من [٢] تقدم ٥٢/ ٦٦ .

٥- (**أبو صالح**) السمان الزيات ذَكْوان المدني ثقة ثبت من [٣] . تقدم ٣٦/ ٤٠ .

٦- (**أبو هريرة**) رضي الله عنه . تقدم ١/ ١ .

قال الجامع : تقدم الكلام على هذا الحديث مستوفى في ٥٢/ ٦٦ فارجع إليه .

٧- بَابُ تَعْفِيرِ الإِنَاءِ بِالتُّرَابِ مِنْ وُلُوغِ الكَلْبِ فِيهِ

٣٣٦- أخْبَرَنَا مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ - عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَ بِقَتْلِ الكِلابِ ، وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالغَنَمِ ، وَقَالَ : «إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلوهُ سَبْعَ مَرَاتٍ ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ» .

رجال الإسناد : ستة

١ - (**محمد بن عبد الأعلى**) القيسي الصنعاني البصري من [١٠] . تقدم ٥/ ٥ .

٢ - (**خالد بن الحارث**) الهُجيمي البصري ثقة ثبت من [٨] . تقدم ٤٢/ ٤٧ .

٣- (**شعبة**) بن الحجاج الواسطي ثم البصري ثقة حجة من [٧] .

٤ - (**أبو التياح**) يزيد بن حُمَيد الضبعي بصري ثقة ثبت من [٥] . تقدم ٥٣/ ٦٧ .

٥- (**مطرف**) بن عبد الله بن الشِّخِّير ، أبو عبد الله البصري ثقة عابد فاضل من [٢] . تقدم ٥٣/ ٦٧ .

٦- (**عبد الله بن مُغَفَّل**) بن عَبد نهْم أبو عبد الرحمن المزني صحابي بايع تحت الشجرة ، ونزل البصرة مات سنة ٥٧ ، وقيل بعد ذلك . تقدم ٣٢/ ٣٦ .

قال الجامع : معنى قوله : « ولَغَ الكلب » أي شَرِب ، وهو من باب نَفَعَ ، ووَعَد ، ووَرِث .

ومعنى : « عَفِّرُوه الثامنة » أي ادلُكُوه في المرة الثامنة بالعَفَر - بفتحتين - وهو التراب ، والتضعيف للمبالغة .

وتقدم شرح الحديث وما يتعلق به مستوفى في ٥٣/ ٦٧ بما فيه الكفاية، فارجع إليه تزدد علمًا . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

٣٣٧- أخبَرَنَا عَمْرُو بنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزُ بنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنَ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الكِلاَبِ ، قَالَ : مَا بَالُهُمْ وبَالُ الكلابِ ؟ قَالَ : وَرَخَّصَ في كَلْبِ الصَيْدِ ، وكَلْبِ الغَنَمِ ، وَقَالَ : « إذَا وَلَغَ الكَلْبُ في الإنَاءِ فَاغْسِلوهُ سَبْعَ مَرَاتٍ ، وَعَفِّرُوهُ الثَامِنَةَ بِالتُّرَابِ » . خَالَفَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ : «إحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ » .

رجال الإسناد : ستة

١ - (**عمرو بن يزيد**) أبو بُرَيد - بموحدة وراء مصغرا - الجرمي ، صدوق من [١١] من أفراد المصنف ، وتقدم في ١٠٠/ ١٣٠ .

٢ - (**بهز بن أسد**) العَمِّيّ أبو الأسود البصري ثقة ثبت من [٩] تقدم في ٢٤/ ٢٨ . وأما شعبة ومن بعده ، فتقدموا في الحديث الذي قبله .

قال الجامع : قوله : (**خالفه أبو هريرة**) أي خالف عبدَ الله بنَ مغفل في قوله : « وعفروه الثامنة بالتراب » أبو هريرة (**فقال : إحداهن بالتراب**) يعني أن إحدى السبع تكون مع التراب ، ويأتي في الحديثين التاليين أولاهن بالتراب ، فعلى روايته أنه لا يجب التثمين ، ولكن تقدم أن رواية ابن مغفل فيها زيادة ، وأنها زيادة ثقة يجب قبولها ، فيجب التثمين ، وقد مر تحقيق الخلاف في المسألة مع ذكر أقوال أهل العلم في ذلك بما يكفي ويشفي في ٥٣/ ٦٧ ، فارجع إليه تزدد علما ، وبالله التوفيق وعليه التوكل .

٣٣٨- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ » .

رجال الإسناد : سبعة

١- (**إسحاق بن إبراهيم**) الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه ثقة ثبت حجة -١٠- تقدم ٢/ ٢ .

٢- (**معاذ بن هشام**) الدستوائي البصري وقد سكن اليمن صدوق ربما وهم من [٩] . تقدم ٣٠/ ٣٤ .

٣- (**أبوه**) هشام بن أبي عبد الله سَنْبَر- كجعفر - الدستوائي أبو بكر البصري ثقة ثبت رمي بالقدر من كبار [٧] . تقدم ٣٠/ ٣٠ .

٤- (**قتادة**) بن دعامة أبو الخطاب البصري ثقة ثبت رأس الطبقة[٤] تقدم ٣٠/ ٣٤ .

٥- (**خِلاَس**) -بكسر الخاء المعجمة- بن عمرو الهَجَري -بفتحتين- بصري ثقة وكان يرسل من [٢] . تقدم ٤٦/ ٥٧ .

٦- (**أبو رافع**) نفيع الصائغ المدني نزيل البصرة ثقة ثبت من [٢] . تقدم ١٢٩/ ١٩١ .

٧- (**أبو هريرة**) الصحابي الجليل رضي الله عنه . تقدم ١/ ١ .

قال الجامع عفا الله عنه : تقدم شرح الحديث في ٥١/ ٦٤ فارجع إليه .

« وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب » .

٣٣٩- أخْبَرَنَا إسْحَاقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ أبي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ ابْنِ سيرِينَ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ ، قَالَ : « إذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إنَاءِ أحَدِكمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاَهُنَّ بالتُّرَابِ » .

رجال الإسناد : ستة

١ - (**إسحاق بن إبراهيم**) الحنظلي المتقدم في السند السابق .

٢ - (**عبدة بن سليمان**) الكلابي أبو محمد الكوفي ، يقال : اسمه عبد الرحمن بن سليمان بن حاجب بن زرارة بن عبد الرحمن بن صُرَد بن سمير بن مليل بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب . أدرك صُرَد الإسلام ، وأسلم . ثقة ثبت من صغار [٨] . قال أحمد : ثقة ثقة وزيادة مع صلاح في بدنه ، وكان شديد الفقر . ووثقه ابن معين ، وقال العجلي : ثقة رجل صالح صاحب قرآن ، يقرئ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مستقيم الحديث جدا . وقال عثمان بن أبي شيبة : ثقة مسلم صدوق . ووثقه الدارقطني . وقال ابن سعد : كان ثقة ، مات في رجب سنة -١٨٨- وكذا قال أحمد . وكذا أرخه ابن نمير ، لكنه قال : في جمادى الثانية . وقال ابن حبان : مات سنة -٧٠- وسئل أبو زرعة ، وأبو حاتم عن عبدة ، ويونس بن بكير ، وسلمة بن الفضل ، أيهم أحب إليكم في ابن إسحاق ؟ فقالا : عبدة بن سليمان . أخرج له الجماعة .

٣- (**ابن أبي عَرُوبة**) سعيد بن أبي عروبة مهْران اليَشْكُري مولاهم أبو النضر البصري ثقة حافظ كثير التدليس ، واختلط من [٦] . تقدم ٣٤/٣٨ .

٤ - (**قتادة**) بن دعامة بن قتادة المتقدم في الحديث السابق .

٥ - (**ابن سيرين**) محمد أبو بكر الأنصاري البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر من [٣] . تقدم ٤٦/ ٥٧ .

٦ - (**أبو هريرة**) رضي الله عنه ، تقدم ١/ ١ .

قال الجامع عفا الله عنه : تقدم الكلام على هذا الحديث في ٥١/ ٦٤ فارجع إليه تزدد علمًا .

* * * *

٨- بَابُ سُؤْرِ الهِرَّةِ

٣٤٠- أخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالكٍ ، عَنْ إسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أبي طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالكٍ : أنَّ أبَا قَتَادَة دَخَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلمَةً مَعْنَاهَا فَسكَبَتُ لَهُ وَضُوءاً ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، فَأصْغَى لَهَا الإنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِي أنْظُرُ إلَيْه ، فَقَالَ : أتَعْجَبِينَ ياَ ابْنَةَ أخِي ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ : « إنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ والطَّوَّافَاتِ » .

رجال الإسناد : ستة

١ - **(قتيبة)** بن سعيد أبو رجاء البغلاني ، قيل : اسمه : يحيى ، وقيل : علي ، ثقة ثبت من [١٠] . تقدم ١/١ .

٢- **(مالك)** بن أنس أبو عبد الله إمام دار الهجرة الحجة ، الحافظ الفقيه -٧- تقدم ٧/ ٧ .

٣- **(إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة)** الأنصاري أبو يحيى المدني

ثقة ثبت من [٤] . تقدم ٥٤/ ٦٨ .

٤- (**حُميدَة بنت عُبَيد بن رفاعة**) الأنصارية المدنية زوج إسحاق بن عبد الله المذكور ، أم ولده يحيى مقبولة من [٥] . تقدمت ٥٤/ ٦٨ .

٥- (**كبشة بنت كعب بن مالك**) الأنصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة ، قال ابن حبان : لها صحبة . تقدمت ٥٤/ ٦٨ .

٦- (**أبو قتادة**) الأنصاري الحارث بن ربْعي وقيل غيره ، صحابي جليل فارس رسول الله ﷺ مات سنة ٥٤ على الصحيح . تقدم ٢٣/ ٢٤ .

قال الجامع عفا الله عنه : معنى « سكَبْتُ » صَبَبْتُ . ومعنى « أصغَى » أمال الإناء لها . ومعنى قوله « إنها من الطوافين عليكم والطوافات » الطواف مَن يُكثرُ الدَّوَرَان على الشيء ، ويطلق على الخادم الذي يَخْدُم برفق وعناية ، جعلها من جملة الخَدَم لأنها تخدُم بقتل المؤذيات ، وأعطاها حكمهم وهو الطهارة .

وقد تقدم الكلام على الحديث ، وعلى ما يتعلق به مُسْتوفىً في ٥٤/ ٦٨ ، فارجع إليه تزدد علما .

* * *

«إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

٩- بَابُ سُؤْرِ الحَائِضِ

٣٤١- أخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عن المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عن أبِيه ، عن عَائشَةَ رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت : كُنْتُ أتَعَرَّقُ العَرْقَ ، فَيَضعُ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُهُ وأنَا حَائضٌ ، وكُنْتُ أشْرَبُ مِنَ الإنَاءِ ، فَيَضعُ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ وَأنَا حَائضٌ .

رجال الإسناد : ستة

١ - **(عمرو بن علي)** أبو حفص الفَلاس الصَّيرَفيّ البصري ثقة حافظ من [١٠] . تقدم ٤/ ٤ .

٢ - **(عبد الرحمن)** بن مهدي بن حسان ، أبوسعيد البصري ثقة ثبت حافظ من [٩] . تقدم ٤٢/ ٤٩ .

٣ - **(سفيان)** بن سعيد الثوري الإمام الحجة من كبار [٧] . تقدم ٣٣/ ٣٧ .

٤ - **(المقدام بن شريح)** بن هانئ بن يزيد الحارثي الكوفي ثقة ، من[٦] ، تقدم ٨/ ٨ .

٥ - **(أبوه)** شريح بن هانئ الحارثي الكوفي مخضرم قتل مع أبي بكرة بسجستان . تقدم ٨/ ٨ .

٦- **(عائشة أم المؤمنين)** رضي الله عنها . تقدمت ٥/ ٥ .

قال الجامع عفا الله عنه : قولها : « أَتَعَرَّق العَرْقَ » أي آخذ اللحم ، يقال : عَرَقْت اللحمَ ، وأعرقته ، وتَعَرَّقْتُهُ : إذا أخذتَ عنه اللحم بأسنانك .

والعرق : - بفتح فسكون - : العَظْمُ إذا أُخذ عنه معظم اللحم ، جمعه عُرَاق ، وهو جمع نادر ، وإنما فَعَلَ ﷺ ذلك معها ، لبيان الحكم ، أو للتأنيس وإظهار المودة ، وقد تقدم الكلام على الحديث سندا ومتنا ، وما فيه من الأحكام واختلاف العلماء فيه بما أغنى عن إعادته ، فارجع إلى ٥٦/ ٧٠ تزدد علمًا .

* * *

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت، وإليه أنيب » .

١٠- بَابُ الرُّخْصَةِ فِى فَضْلِ المَرْأَةِ

أي هذا باب ذكر الحديث الدال على الرخصة ، أي التسهيل في استعمال ما فضل بعد استعمال المرأة له .

وكان الأولى للمصنف أن يقدم الباب التالي ، لأن الرخصة لا تتحقق إلا بعد النهي عن الشيء ، فيكون النهي مقدمًا عليها .

٣٤٢- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ في زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا .

رجال الإسناد : خمسة

١ - **(هارون بن عبد الله)** بن مروان أبو موسى الحَمَّال البغدادي البَزّار ثقة من [١٠] . تقدم ٥٠/ ٦٢ .

٢- **(مَعْن)** بن عيسى القَزَّاز أبو يحيى المدني ثقة ثبت ، قال أبو حاتم : أثبت أصحاب مالك ، من كبار [١٠] . تقدم ٥٠/ ٦٢ .

٣- **(مالك)** الإمام المذكور قبل باب .

٤- **(نافع)** مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني ثقة ثبت فقيه من [٣] . ١٢/١٢ .

٥- **(ابن عمر)** عبد الله رضي الله عنه . تقدم١٢/ ١٢ .

قال الجامع : تقدم الكلام على هذا الحديث وما يتعلق به مستوفى في ٥٧/ ٧١ ، فارجع إليه تزدد علمًا .

١١- بَابُ النَّهْيِ عَنْ فَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ

- بفتح الواو اسم لما يتوضأ به .

٣٤٣- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَاجِبٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَاسْمُهُ سَوَادَةُ بْنُ عَاصِمٍ - عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وُضُوءِ الْمَرْأَةِ .

رجال الإسناد : ستة

١- **(عمرو بن علي)** الفَلاس الصيرفي البصري ثقة حافظ -١٠- تقدم ٤/ ٤ .

٢- **(أبو داود)** سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري الحافظ، فارسي الأصل ، قال ابن معين : هو مولى لآل الزبير ، وأمه فارسية . ثقة حافظ ، غلط في أحاديث من -٩- .

روى عن أيمن بن نابل ، وأبان بن يزيد العطار ، وإبراهيم بن سعد ، وجرير ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم .

وعنه أحمد ، وابن المديني ، وبندار ، والفلاس ، وغيرهم .

قال الفلاس : ما رأيت في المحدثين أحفظ من أبي داود ، سمعته يقول : أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فَخْر ، وقال جعفر الفريابي : عن عمرو بن علي : أبو داود ثقة ، وقال ابن المديني : ما رأيت أحفظ منه ، وقال عمر بن شبة : كتبوا عن أبي داود بأصبهان أربعين ألف حديث ، وليس معه كتاب ، وقال بندار : ما يكتب على أحد من المحدثين ما يكتب عليه لما كان من حفظه ومعرفته ، وحسن مذاكرته . وعن ابن مهدي : أبو داود أصدق الناس ، وعن النعمان بن عبد السلام قال : ثقة مأمون ، وقال أبو مسعود الرازي : ما رأيت أحدا أكثر في شعبة منه . وسألت أحمد عنه ؟ فقال : ثقة ثقة صدوق ، فقلت : إنه يخطئ ، فقال : يُحتَمل له . وقال عثمان الدارمي : قلت لابن معين : أبود اود أحب إليك في شعبة أو حرمي ؟ فقال : أبو داود صدوق ، أبو داود أحب إليّ ، قلت : فأبو داود أحب إليك أو عبد الرحمن بن مهدي ؟ قال : أبو داود أعلم به . قال عثمان : عبد الرحمن أحب إلينا في كل شيء ، وأبو داود أكثر رواية عن شعبة . وعن وكيع : أبو داود جبل العلم . وقال العجلي : بصري ثقة ، وكان كثير الحفظ ، رَحَلتُ إليه فأصبته مات قبل قدومي بيوم ، وكان قد شَرب البَلاذُرَ هو وعبد الرحمن بن مهدي ، فَجَذِمَ هو ، وبَرِصَ عبدُ الرحمن ، فحفظ أبو داود أربعين ألف حديث ، وحفظ عبد الرحمن عشرة آلاف حديث . وقال إبراهيم الجوهري : أخطأ أبو داود في ألف حديث ، وقال النسائي : ثقة من أصدق الناس لَهجة ، وقال ابن عدي : ثنا أبو يعلى الموصلي : سمعت محمد بن المنهال الضرير يقول : قلت لأبي داود صاحب الطيالسة يوما : سمعتَ من ابن عون شيئا ؟ قال : لا ، فتركته سنة ، وكنت أتَّهِمُهُ بشيء قبل ذلك حتى نسي ما قال ، فلما كان سنة ، قلت له : يا أبا داود سمعت من ابن عون شيئا ؟ قال : نعم ، قلت : كم : قال : عشرون حديثا ونيف ، قلت :

عُدَّهَا عليّ ، فعَدَّها كلها ، فإذا هي أحاديث يزيد بن زريع ما خلا واحدا له أعرفه . قال ابن عدي : وأبو داود الطيالسي كان في أيامه أحفظ مَنْ في البصرة مقدما على أقرانه لحفظه ومعرفته ، وما أدري لأي معنى قاله فيه ابن المنهال ما قال : وهو كما قال عمرو بن علي : ثقة ، وإذا جاوزت في أصحاب شعبة معاذَ بن معاذ ، وخالدَ بن الحارث ، ويحيى القطانَ ، وغندار فأبو داود خامسهم ، وله أحاديث يرفعها ، وليس بعجب من يُحَدِّث الناس بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها، يرفع أحاديث يوقفها غيره ، ويوصل أحاديث يرسلها غيره ، وإنما أتي ذلك من حفظه ، وما أبو داود عندي وعند غيري إلا متيقظا ثبتا ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ، وربما غَلِطَ .

حكى أبو نعيم عن عامر بن إبراهيم الأصفهاني قال : سمعت أبا داود قال : كتبت عن ألف شيخ ، وقال سيلمان بن حرب : كان شعبة إذا قام أملى عليهم أبو داود ما مر لشعبة ، وقال أحمد بن سعيد الدارمي : سألت أحمد بن حنبل عمن كَتَبَ حديثَ شعبة ؟ قال : كنا نقول وأبو داود حي : يُكتَبُ عن أبي داود ، ثم عن وهب ، أما أبو داود فللسماع ، وأما وهب فللإتقان . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن أبي حاتم : قيل : إن أبا داود كان محله أن يذاكر شعبة ، قال عبد الرحمن : وسمعت أبي يقول : أبو داود محدث صدوق كان كثير الخطأ ، وهو أحفظ من أبي أحمد (١) . وقال وكيع : ما بقي أحد أحفظ لحديث طويل من أبي داود . وذكر يونس بن حبيب الزبيري أن أبا داود ذاكرهم بحضرة شعبة ، فقال له شعبة : يا أبا داود لا نجيء بأحسن مما جئت به ، وذكر البخاري لأبي داود حديثا وصله، وقال : إرساله أثبت . وقال الخطيب :

(١) يعني الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير .

كان حافظا مكثرا ثقة ثبتا ، وحكى الدارقطني في الجرح والتعديل عن ابن معين ، قال : كنا عند أبي داود ، فقال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، قال : « نَهى النبيﷺعن النَّوْح » قال : فقيل : يا أبا داود هذا حديث شبابة ، قال : فدعه ، قال الدارقطني : لم يحدث به إلا شَبَابةُ ، قال : وهذه قصة مهولة عظيمة في أبي داود .

قال الحافظ : أخطأ أبو داود في هذا الحديث أو نسي ، أو دلس ، فكان ماذا ؟

وقال محمد بن منهال : ثنا يزيد بن زريع ، ثنا شعبة بحديثين ، قال محمد : قال يزيد : حدثت بهما أبا داود ، فكتبهما عني ، ثم حدث بهما عن شعبة . قال الذهبي : دلسهما عنه فكان ماذا ؟ . قال الحافظ : ويجوز أن يكون كان نسيهما ، فلما حدثه يزيد بهما ذَكَرَهُما . قال الفَلاس : لا أعلم أحدا تابعه على رفع حديث : « آية المنافق » وهو ثقة .

وعن يونس بن حبيب قال : قدم علينا أبو داود ، وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث ، أخطأ في سبعين موضعا ، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا بأني أخطأت في سبعين موضعا فأصلحوها . وذكر المزِّي أن البخاري استشهد به ، وهو كما قال ، ولكن وقع في الجامع في تفسير سورة المدثر : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي وغيره ، قالا : ثنا حرب بن شداد ، فذكر حديثا ، والمكني عنه في هذا الحديث هو أبو داود الطيالسي هذا ، بينه أبو عروبة الحراني عن بُندار . وروى له مسلم والأربعة. توفي بالبصرة سنة ٢٠٣ ، وهو يومئذ ابن ٧٢ سنة لم يستكملها ، وقيل : سنة ٢٠٤ ، وذلك في ربيع الأول (١).

٣- (**شعبة**) بن الحجاج الإمام العلم الحجة -٧- تقدم في٢٤/ ٢٦ .

---

(١) تت جـ٤ ص١٨٢-١٨٦ .

٤- **(عاصم الأحول)** بن سليمان أبو عبد الرحمن بصري ثقة من [٤] تقدم في ١٤٨/ ٢٣٩ .

٥- **(أبو حاجب سَوَادَة بن عاصم)** العَنَزي البصري ، صدوق-٣-

روى عن الحكم بن الأقرع ، وعبد الله بن الصامت ، وعائذ بن عمرو المُزَني ، وقيس الغفاري .

وعنه سليمان التيمي ، وعاصم الأحول ، وسعيد الجُرَيري ، وعمران بن حُدير .

قال ابن أبي خيثمة : سألت ابن معين عن أبي حاجب ؟ فقال : اسمه سوادة ، وهو بصري ثقة ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أخطأ .

قال الحافظ : ذكر أبو إسحاق الحَبَّال ، وأبو القاسم الطبري ، أن مسلما أخرج لأبي الحاجب هذا ، فَلْيُنظَر . أخرج له الأربعة(١) .

٦- **(الحكم بن عمرو)** بن مُجَدَّع - بضم الميم ، وفتح الجيم ، وتشديد الدال ، وبعين مهملة - الغفاري أخو رافع ، ويقال : الحكم بن الأقرع ، قال ابن سعد : صحب النبي ﷺ حتى مات ، ثم تَحَوَّل إلى البصرة ، فنزلها .

روى عنه أبو الشعثاء ، والحسن البصري ، وابن سيرين ، وأبو حاجب ، و عبد الله بن الصامت ، وأبو تميمة الهُجَيْمي .

والصحيح أن بينهما دلجة بن قيس ، وَلاهُ زياد خُرَاسان ، فسكن مرو ، ومات بها ، وقال أوس بن عبد الله بن بريدة : عن أخيه سهل ، عن أبيه : أن معاوية وجهه عاملا على خراسان ، ثم عَتَبَ عليه في

(١) تت جـ٤ ص٢٧٦ .

شيء ، فأرسل عاملا غيره ، فحَبَسَ الحكم ، وقيَّده فمات في قيوده .

قيل : مات سنة ٤٥ ، وقيل : ٥٠ ، وقيل : ٥١ ، وذكر الحاكم أنه لما ورد عليه كتاب زياد دعا على نفسه بالموت فمات [١] .

لطائف هذا الإسناد

منها : أنه من سداسياته ، وأن رواته كلهم ثقات .

ومنها : أنه سند مسلسل بالبصريين .

ومنها : أن شيخه هو أحد مشايخ الأئمة الستة أصحاب الأصول الستة ، وهم تسعة ذكرناهم غير مرة .

ومنها : أن أبا داود ، وأبا حاجب ، والحكمَ بن عمرو هذا أولُ محلٍّ ذكروا فيه من هذا الكتاب .

قال الجامع عفا الله عنه : حديث الحكم بن عمرو هذا صحيح ، أخرجه المصنف هنا -١١/ ٣٤٣- فقط ، وأخرجه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه .

وتقدم شرحه في شرح الحديث ١٤٧/ ٢٣٨ ، وذكرُ مذاهب العلماء ، وأدلتها ، وترجيح الراجح منها ، في ١٤٨/ ٢٣٩ ، فارجع إليه تزدد علمًا .

* * * *

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

---

(١) تت جـ٢ ص٤٣٧ .

١٢- بَابُ الرُّخْصَةِ فِى فَضْلِ الْجُنُبِ

أي هذا باب ذكر الحديث الدال على التسهيل في استعمال ما تَبَقَّى بعد استعمال الجنب .

٣٤٤- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الإِنَاءِ الوَاحِدِ .

رجال الإسناد : خمسة

١ - (**قتيبة**) بن سعيد البَغْلاني ، أبو رجاء ثقة ثبت -١٠- تقدم في ١/١ .

٢- (**الليث**) بن سعد أبو الحارث الفهمي إمام ثقة ثبت فقيه مصري من [٧] تقدم في ٣١/ ٣٥ .

٣- (**ابن شهاب**) الزهري محمد بن مسلم الإمام العلم رأس الطبقة [٤] تقدم في ١/ ١ .

٤- (**عروة**) بن الزبير بن العوام المدني أحد الفقهاء السبعة الثبت الحجة من [٣] تقدم في ٤٠/ ٤٤ .

٥- (**عائشة**) أم المؤمنين رضي الله عنها تقدمت في ٥/ ٥ .

قال الجامع : تقدم الكلام على هذا الحديث في ١٤٨/ ٢٣٩ ، فارجع إليه تستفد . وبالله التوفيق .

* * *

١٣- بَابُ القَدْرِ الذِي يَكتَفِي بِهِ الإِنْسَانُ مِنَ المَاءِ لِلوُضُوءِ وَالغُسْلِ

٣٤٥- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ جَبْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضأُ بِمكُّوكٍ ، ويَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مكَاكِيَّ .

رجال الإسناد : خمسة

١- **(عمرو بن علي)** الفلاس ، تقدم قريبا .

٢- **(يحيى بن سعيد)** بن فَرُّوخ أبو سعيد القطان البصري الثقة الحافظ الناقد من [٩] تقدم في ٤/ ٤ .

٣- **(شعبة)** بن الحجاج أبوبسطام البصري ، مرّ قريبًا .

٤- **(عبد الله بن عبد الله بن جبر)** ويقال : جابر بن عَتيك الأنصاري المدني ثقة من [٤] تقدم في ٥٩/ ٧٣ .

٥- **(أنس بن مالك)** أبو حمزة الصحابي الجليل رضي الله عنه تقدم في ٦/ ٦ .

قال الجامع عفا الله عنه : المكُّوك بفتح الميم وتشديد الكاف ، قال في النهاية : أراد به المد ، وقيل : الصاع ، والأول أشبه لأنه جاء في حديث آخر مفسر بالمد ، والمكاكي جمع مكوك بإبدال الكاف ياء وإدغامها في ياء الجمع . وقد تقدم شرح الحديث في ٥٩/ ٧٣- فارجع إليه تستفد . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

٣٤٦- أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ - يَعْنِي ابْنُ سُلَيْمَانَ - عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ ، ويَغْتَسِلُ بِنَحْوِ الصَّاعِ .

رجال الإسناد : ستة

١ - **(هارون بن إسحاق)** بن محمد بن مالك بن زُبيد الهمداني ، أبو القاسم الكوفي الحافظ ، صدوق من صغار -١٠- روى عن أبيه ، وحفص بن غياث ، وابن عيينة ، والمحاربي ، ومعتمر بن سليمان ، وأبي خالد الأحمر ، وعَبْدَة بن سُليمان ، وغيرهم .

روى عنه البخاري في جُزء القراءة خلف الإمام ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابنه موسى بن هارون ، وأبو بكر الأثرم ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، وغيرهم .

قال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائي : ثقة ، وقال على بن الحسين ابن الجنيد : كان محمد بن عبد الله بن نمير يبجله ، وقال ابن خزيمة : كان من خيار عباد الله ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال النسائي في أسماء شيوخه : نعْمَ الشيخُ كان ، وهو أحب إليّ من أبي سعيد الأشج ، وكان قليل الحديث . مات سنة ٢٥٨ (١) .

٢ - **(عَبْدَة بن سليمان)** الكلابي الكوفي ، ثقة ثبت من صغار [٨] ،

---

(١) تت جـ١ ص٢-٣ .

تقدم في ١٢/ ١٩٥ .

٣- (**سعيد**) بن أبي عروبة مهران أبو النضر البصري ، ثقة حافظ -٦- تقدم في ٣٤/ ٣٨ .

٤- (**قتادة**) بن دعامة أبو الخطاب البصري ثقة حجة من [٤] تقدم في ٣٠/ ٣٤ .

٥- (**صفية بنت شيبة**) بن عثمان بن أبي طلحة العبدرية ، لها رؤية ، وحَدَّثت عن عائشة وغيرها من الصحابة ، وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ وأنكر الدارقطني إدراكها . تقدمت ١٥٩/ ٢٥١ .

٦- (**عائشة**) رضي الله عنها تقدمت ٥/ ٥ .

لطائف الإسناد

منها : أنه من سداسياته ، وأن رواته كلهم ثقات أجلاء ، وأنهم ما بين كوفيين ، وهما هارون وعبدة ، وبصريين وهما سعيد وقتادة ، ومكية وهي صفية ، ومدنية وهي عائشة رضي الله عنهما ، وفيه رواية صحابية عن صحابية .

قال الجامع : حديث عائشة رضي الله عنها هذا صحيح ، أخرجه المصنف هنا -١٣/ ٣٤٦- بالسند المذكور . وأخرجه (د) في الطهارة عن محمد بن كثير ، عن همام ، عن قتادة به ، وأخرجه (ق) فيه عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن همام به .

وتقدم ما يتعلق به في شرح حديث أنس رضي الله عنه في ٥٩/ ٧٣ مستوفىً ، فارجع إليه تستفد . وبالله التوفيق ، وعليه التكلان .

٣٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ .

رجال الإسناد : سبعة

١ - **(أبو بكر بن إسحاق)** محمد بن إسحاق بن جعفر ، ويقال : محمد الصاغاني ، خُراساني الأصل نزل بغداد ، وكان أحد الحفاظ الرَّحَّالين ، ثقة ثبت -١١- .

روى عن رَوْح بن عُبَادة ، وأحمد بن إسحاق الحضرمي ، والحسن ابن موسى الأشيب ، وغيرهم .

وعنه الجماعة إلا البخاري ، وأبو عمر الدوري ، وهو أكبر منه ، وجعفر بن محمد ، وغيرهم .

قال ابن أبي حاتم : سمعت منه مع أبي ، وهو ثبت صدوق ، وقال النسائي : ثقة ، وقال في موضع آخر : لا بأس به ، وقال ابن خراش : ثقة مأمون ، وقال الدارقطني : ثقة ، وفوق الثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الخطيب : كان أحد الأثبات المتقنين مع صلابة في الدين ، واشتهار بالسنة ، واتساع في الرواية ، قال : وبلغني عن أبي مزاحم الخاقاني : قال : كان الصاغاني يُشبه يحيى بن معين في وقته ، وقال مَسْلَمةُ : كان ثقة مأمونا ، وقال أبو حاتم الرازي : ثقة ، وقال السلمي

عن الدارقطني : هو وجه مشايخ بغداد . وفي الزهرة روى عنه مسلم ٣٢ حديثا . مات يوم الخميس لسبع خلون من صفر سنة ٢٧٠ ، أخرج له الجماعة إلا (خ) [١] .

٢- (**الحسن بن موسى**) الأشيب أبو علي البغدادي قاضي طبرستان والموصل وحمص ، ثقة من -٩- .

روى عن الحمادين ، وشعبة ، وسفيان ، وشيبان ، وغيرهم .

وعنه أحمد بن حنبل ، وحجاج بن الشاعر وأحمد بن منيع ، وآخرون .

قال أحمد : هو من متثبتي أهل بغداد ، وقال ابن معين : ثقة ، وكذا قال أبو حاتم عن ابن المديني ، وقال أبو حاتم ، وصالح بن محمد ، وابن خراش : صدوق ، زاد أبو حاتم : ثم مات بالري وحضرت جنازته . وقال عبد الله بن المديني عن أبيه : كان ببغداد كأنه ضعفه ، وقال الخطيب : لا أعلم علة تضعيفه إياه ، وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا في الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره مسلم في رجال شعبة الثقات في الطبقة الثالثة مات سنة ٨ ، أو ٩ ، أو ٢١٠ أخرج له الجماعة [٢]

٣- (**شيبان**) بن عبد الرحمن التميمي مولاهم أبو معاوية البصري المؤدب سكن الكوفة ، ثم انتقل إلى بغداد ، ثقة ، صاحب كتاب -٧- .

عن عبد الملك بن عُمير ، وقتادة ، وفراس بن يحيى ، ويحيى بن أبي كثير ، وسماك بن حَرْب ، والأعمش ، والحسن البصري وغيرهم .

وعنه زائدة بن قدامة ، وأبو حنيفة الفقيه ، وهما من أقرانه ، وأبو داود الطيالسي ، وأبو أحمد الزبيري ، ومعاوية بن هشام ، وآخرون .

---

(١) تت جـ٩ ص٣٥-٣٦ .

(٢) تت جـ٢ ص٣٢٣ .

قال الأثرم عن أحمد : ما أقرب حديثه ، وقال أيضا : هشام حافظ ، وشيبان صاحب كتاب ، قيل له : حرب بن شداد كيف هو ؟ قال : لا بأس به ، وشيبان أرفع ، وقال صالح بن أحمد ، عن أبيه : شيبان ثبت في كل المشايخ ، وقال الدُّوريّ ، عن ابن معين : شيبان أحب إليّ من معمر في قتادة ، وقال ابن أبي خيثمة ، عن يحيى : شيبان ثقة ، وهو صاحب كتاب . وقال عثمان الدارمي : قلت لابن معين : فشيبان ما حاله في الأعمش ؟ قال : ثقة في كل شيء ، وقال العجلي ، والنسائي ، وابن سعد : ثقة ، وقال يعقوب بن شيبة : كان صاحب حروف وقراءات ، وكان ابن معين يوثقه ، وقال أبو حاتم : حسن الحديث صالح يكتب حديثه ، وقال ابن خراش : كان صدوقا . وقال أبو القاسم البغوي : شيبان أثبت في يحيى بن أبي كثير من الأوزاعي ، وقال العسكري : شيبان النحوي نسب إلى بطن يقال لهم : بنو نَحْو بن شمس من الأزد ، وذكر ابن أبي داود ، وابن المنادي ، أن المنسوب إلى القبيلة يزيد بن أبي يزيد النحوي ، لا شيبان النحوي هذا .

قال الجامع عفا الله عنه : عبارة العلامة عز الدين ابن الأثير في اللباب في تهذيب الأنساب بعد أن بَيَّنَ جماعةً ممن انتسبوا إلى علم النحو ما معناه : وأما القبيلة فينسب لها شيبان بن عبد الرحمن النحوي المؤدب البصري ، وقال أبو بكر بن أبي داود : يزيد النحوي هو يزيد بن أبي سعيد ، وهو من القبيلة ، وليس من نحو العربية ، ولم يرو الحديث من القبيلة إلا رجلان : أحدهما : يزيد هذا ، وسائرهم نسبوا إلى نحو العربية . انتهى ما في اللباب (١) .

قال ابن سعد ويعقوب بن شيبة : مات في خلافة المهدي سنة ١٦٤ ، وكذا أرخه مُطَيَّن ، وابن حبان ، أخرج له الجماعة (٢) .

(١) لباب جـ٣ ص٣٠١ .
(٢) تت جـ٤ ص٣٧٣-٣٧٤ ، بزيادة من اللباب .

٤ - (**قتادة**) بن دعامة أبو الخطاب البصري الإمام ثقة ثبت رأس الطبقة [٤] تقدم في ٣٠/ ٣٤ .

٥ - (**الحسن**) بن أبي الحسن بن يسار البصري الإمام العلم الحجة رأس الطبقة [٣] تقدم في ٣٢/ ٣٦ .

٦- (**أمه**) خيرة مولاة أم سلمة ، روت عن مولاتها عائشة .

وعنها ابناها الحسن وسعيد ابنا أبي الحسن وعلي بن زيد بن جُدعان ، ومعاوية بن قُرَّةَ المزني ، وحفصة بنت سيرين ، قال سليمان التيمي : رأى الحسن مع أمه كُرّاثَةً ، فقال : اطرحي هذه الشجرة المُنتنة ، فقالت : اسكت ، فإنك شيخ قد خرفت ، فضحك الحسن ، وقال : أيما أكبر أنا ، أو أنت ؟ وذكرها ابن حبان في الثقات أخرج له الجماعة إلا البخاري (١) .

٧- (**عائشة**) رضي الله عنها تقدمت في ٥/ ٥ .

لطائف هذا الإسناد

منها : أنه من سباعياته ، وأن رواته كلهم ثقات ، وأنهم ما بين بغداديين ، وهما أبو بكر ، والحسن بن موسى ، وبصريين ، وهم الباقون، إلا عائشة ، فمدنية .

ومنها : أن شيخه ، والحسن بن موسى ، وشيبان ، هذا الباب أول محلّ ذكرهم من هذا الكتاب .

ومنها: أن فيه رواية الراوي عن أمه، وأن عائشة من المكثرين السبعة .

(تنبيهان) : (الأول) : حديث عائشة رضي الله عنها هذا صحيح ، وهو من أفراد المصنف ، أخرجه هنا -١٣/ ٣٤٧- بالسند المذكور . ولم

(١) تت جـ١٢ ص٤١٦ .

يخرجه من أصحاب الأصول غيره، انظر تحفة الأشراف جـ١٢ ص٣٨٩.

(الثاني) : قال ابن أبي حاتم في علله جـ ١ ص ٢٦ قال أبو حاتم : هذا خطأ ، وإنما هو «عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة [1] . وقال أبو زرعة : رواه يونس ، عن الحسن ، عن أم سلمة . وهو أشبه . اهـ .

قال الجامع : الظاهر أن الحديث صحيح ، فشيبان بن عبد الرحمن ثبت ، كما مر آنفا ، فمخالفة سعيد بن أبي عروبة وغيره له لا تضره . فالظاهر أن قتادة يرويه بالطريقين . والله أعلم .

* * *

« إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

(١) أراد أبو حاتم رحمه الله بهذا ترجيح رواية سعيد بن أبي عروبة السابقة ١٣/ ٣٤٦ على رواية شيبان ، وكما أن أبا زرعة رحمه الله أراد ترجيح رواية يونس بن عبيد على رواية قتادة . والله أعلم .